

## 71 | مجلس قراءة سنن النسائي على فضيلة الشيخ عبد الله

## العبيد

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله قال الامام النسائي رحمه الله تعالى باب طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة. قال اخبرنا حدثنا ابو عاصم عن ابيه ان عباس فقال يا ابن عباس الم تعلم ان الثلاثة كانت على عهد رسول -

00:00:00

صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنهما تؤد الى الواحدة ترد الى الواحدة قال نعم باب الطلاق الذي زوجا ثم لا يدخل بها قال اخبرنا محمد ابن علاء قال حدثنا ابو معاوية عن الاعرش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت سئل

رسول الله - 00:00:31

صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته فتزوجت زوجا غيره. فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواقعها تحل للاول. فقال رسول الله صلى

الله قال حدثنا شعيب ابن الليث في عام ابيه - 00:00:51

حدثني ايوب ابن موسى عن عروة الشك قال جاءت امرأة رفاعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني نكحت

عبدالرحمن ابن الزبير والله ما معه الا مثل هذه الرتبة - 00:01:11

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال عمرو قالت جاءت امرأة دفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر عند فقالت يا

رسول الله اني كنت تحت رفاعة البرازيل فطلقني البتة فتزوجت عبدالرحمن الزبيري والله يا رسول الله - 00:01:31

صلى الله عليه وسلم ما دعه الا مثل هذه الهدية واخذت هدية من جلبابها. وخالد بن سعيد بالباري فلم يأذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع

هذه تجهر بما تدعو به؟ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال تريدان ان ترجعي الى رفاعة لا حتى - 00:02:01

اسباب امره بيدك. قال اخبرنا علي بن نصر بن علي قال حدثنا سليمان ابن هل علمت احدا؟ قال في امره بيدك انها ثلاث غير الحسن.

فقال لا ثم قال اللهم غفرا - 00:02:21

المولى عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرفني مراجعة الى قتادة

فاخبرته. فقال نسي. قال ابو عبدالرحمن هذا حديث منكر. باب باب اخلال المطلقة ثلاثا - 00:02:41

قال حدثنا اسعاف بن ابراهيم خلفية عن الزهري عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة دفاعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت

ان زوجي طلقني فابت طلاقا واني تزوجت بعد موعده الرحمن من الزبير. وما معه الا مسل كتبت الثوب فضحك - 00:03:01

رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال لعلك تريدان ترجع لله ساعة لا حتى يذوق عن سنتك قال اللهم غفرا وهي انزل اللهم عفوا

عفوا غفرا واعنا وغفرا عفوا عندنا - 00:03:21

صباحك يا باشا. نعم. وضحك رسول صلى الله عليه وسلم قال لعلك تريدان ان ترضي الله ساعة لا حتى يذوق عصيته وتذوقي

وسيلته. قال اخبرنا محمد بن موسى ما قال - 00:03:51

ان رجلا طلق امرأته ثلاثة فتزوجت زوجا فطلقها قبل ان يمسه فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحل للاول فقال لا حتى الاول.

قال اخبرنا علي ابن قال قال انبأنا يحيى ابن ابي اسحاق. عن سليمان ابن سالم عن عبيد الله ابن عباس ان الغميصاء - 00:04:11

النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي زوجها انه لا يصل اليها فلم يلبث ان جاء زوجها فقال يا رسول الله هي كاذبة اليها ولدنا تريد ان

ترجع الى زوجها الاول. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك حتى تكون في عصيبتة. قال اخبرنا عم علي قال -

00:04:41

قال سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبدالله عن سعيد بن المسيب عن عن النبي صلى الله عليه وسلم في الربيع تقول له

المرأة يبلغها ثم يتزوجها رجل اخر في قلبها قبل ان يدخل بها فترجع الى زوجها الاول - 00:05:01

قال قال رحمه الله عن ابن عمر قال سؤل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويغلق

ثم يطلقها قبل ان يدخل بها. قال لا تحل من اولها - 00:05:21

قال ابو عبد الرحمن يا ابا اولى بالصواب المطلقة ثلاثة وما فيه من التقليل. قال قال عمرو ابن منصور قال احثنا ابو نعيم عن عبدالله

قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواجبة والموت شيمة والواصلة والموصولة - 00:05:41

واكل الربا وموكله والمحبين والمحلل له. باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق. والاخبار انها تسلم وليس عن الذي استعاذت من رسول

الله صلى الله عليه وسلم. فقد اخبرني عروة عن عائشة ان الكلاب - 00:06:01

فلما دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عدت بعظيم ملحق

لاهلك. باب قال سمعت فاطمة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كم طلقني فكنت ثلاثا قال ليس لك نفقة المعتدين -

00:06:21

في بيتك عمك ابن ام مكتوم فانه ضرير البصر يلقي ثيابك عنده. فاذا انقضت عدة كفءات مختصر حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن

مسؤول عن مجاهد عن امين عن فاطمة ذكر نحوه - 00:06:51

عز وجل عن ابن عباس قال اتاه رجل فقال اني جعلت امرأتي علي حراما. قال كذبت ليست عليك الحرام ثم تلا هذه الآية. يا ايها النبي

ما تحب ما احل الله لك. عليك اغلظ الكفارة عتق رقبة - 00:07:11

باب تأويل هذه الآية على وجه اخر. قال اخبرنا عن عطاء عبيد بن عبيد قال سمعت عائشة صوت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي

صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ويشرب عندها عسلا فتواصيتها - 00:07:41

ايتهما ما دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح المطافي فدخل على احديهما فقال ذلك له فقال وقال لن اعود

له فنزل يا ايها النبي ما تحرم ما احل الله لك؟ ان تتوبا الى الله لعائشة - 00:08:01

واذا اسر النبي الا بعض ازواجه حديثا لقوله اذا شريت عسلا كله في حديث عطاء باب الحق لاهلك قال حدثنا محمد بن مكي بن عيسى

قال حدثنا عبد الله قال حدثنا يونس عن الزوري عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك - 00:08:21

صلى الله عليه وسلم وقال فيه اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرني سليمان ابن

داود قال ابن وهب عن يونس قال ابن الجهاد الافغاني عبد الرحمن ابن عبدالله ابن كعب ابن مالك اما عبد الله ابن كعب ابن مالك -

00:08:41

قال سمعت كعب ابن مالك يحدث حديسه حينما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق في الصلاة وقال فيها رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تعتزل امرأتك فكنت اطلقها ماذا قال؟ لا بل

يعتزمها فلا تقربها - 00:09:01

فقلت لامرأتي الحقي باهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله عز وجل في هذا الامر. قال اخبرني محمد ابن جلاله ومحمد قال حدثنا

محمد بن موسى ابن علي قال حدثنا ابي عن عن اسحاق ابن راشد العنزي عبد الرحمن ابن عبدالله ابن كعب ابن مالك عن ابيه. قال

00:09:21

قال ارسل الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صاحبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم فقلت للرسول اطلق امرأتي

ماذا افعل؟ قال لا لم تعتزلها فلا تقربها فقلت ان رأيت بالحق لاهله - 00:09:41

قال اخبرنا يوسف بن سعيد وقد حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا يوسف بن سعد قال حدثني عن شينان قال اخبرنا عبد الرحمن انا

عبدالله بن كعب قال سمعت كعبا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رسول ابوه. وقال فيه اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:01](#)

ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انت تعتزل امرأة ذاك فخذ اطلقها ماذا قال بل يعتزلها ولا تقربها وغسل الى صاحبي حتى يقضينا الله عز وجل في هذا الامر خالفهم - [00:10:21](#)

عيسى قال حدثنا حدثنا الحسن ابن اعلن قال حدثنا مع قيل وعن قال ابن عبد الرحمن ابن عبد الله قال سمعت ابي كعبا يحدث قال ارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم والى صاحبيه ان رسول الله ان رسول - [00:10:41](#)  
الله صلى الله عليه وسلم يحضركم ان تعتزلوا نسائكم. فقلت للرسول اطلق امرأتي ام ماذا افعل؟ قال لا من كعب زنا ولا تقربها فقلت لامرأتي حبي لاهله فكوني في حتى يقضينا الله عز وجل فلحقت فيها. خالفه مع النار. قال قال محمد بن عبد الله قال حدثنا - [00:11:01](#)

عن عبدالرحمن بتاع اذا رسول من النبي صلى الله عليه وسلم قد اتاني قال اعتزل امرأته فقلت اطلقها قال لا ولكن لا تقربها ولم يذكر فيه الحق لاهله باب طلاق العبد. قال اخبرنا عنه ابن علي قال - [00:11:21](#)  
ان ابا حسن مولى بني نوفل اخبره قال كنت انا فسلأت ابن عباس فقال اذ راجعتها كانت عندك على واحدة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فابوه ابن عمر قال يا اخواننا محمد ابن رافع قال حدثنا عبدالرزاق قال كأننا مرنا يحيينا في التسليم عن عمر بن المعذب عن الحسن - [00:11:41](#)

ثم عتق ايتزوجها؟ قال نعم. قال عن من؟ قال افتى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق قال ابن مبارك الاعمال الحسن هذا ممدوح. لقد حمل صخرة عظيمة - [00:12:11](#)

باب متى يقع صلاة الصليب؟ قال ربيع ابن سليمان قال حدثنا اسد بن موسى قال حدثنا عن ابي جعفر عن عمارة ابن خزيمة عن كثير من السائل قال حدثني ابناء قريظة انهم عرضوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم - [00:12:31](#)  
فمن كان محتلا او نبتت اليوم لم يكن محتلا او لم تنبت عادته. قال اخبرنا يا محمد قال احدثنا السفينان قال تبت يوم يوم حكم سعد في شكوا في فلم يجدوني انبت فاسكت - [00:12:51](#)

قال اخبرنا قال حدثنا يحيى عن عبود الله قال ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه عرضه خمس عشرة سنة فاجازه. باب من لا يرفع ولا - [00:13:11](#)  
من الازواج قال حدثنا حمادة ابراهيم عن الاسود عن عائشة. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى ويستهدفه عن الصغير حتى يكبر. وعن المجنون حتى يعقل او يفجر. باب من طلق في نفسه. قال قال ابراهيم ابن الحسن وعبدالرحمن - [00:13:31](#)

عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال آ قال على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى تجاوز عن امتي كل شيء حدث فيه انفسها ما لم تتكلم به او تعمل. قال - [00:14:01](#)

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وحدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم به. قال اخرج موسى ابن عبد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى تجاوز - [00:14:21](#)  
للاشارة المفهومة حدثنا ثابت عن ناس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جار الفارس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وانت وعائشة رسول الله صلى الله عليه - [00:14:51](#)

ان لا مرتين او ثلاثة. باب الكلام اذا قصد به فيما يحتمل معناه. قال قال عبد المقصود قال حدثنا عبد الله ابن قال حدثنا عن والحارث ابن مسكين قراءة العلي ولا يسمع. علي ابن القاسم قال اخبرني ابن سعيد ابن محمد ابن - [00:15:21](#)  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث الحارس انه سمع عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما فهجرته الى الله ورسوله وما كانت هجرته لدنيا مسلم ولو امرأتي يتزوجها فهجرته الى - [00:15:41](#)

وما هاجر اليه باب الامانة والافصاح للكلمة الملفوظ بها اذا قصد بها لما لا يحتمل معناها لم توجب شيئا ولم تثبت حكما قال انه سمع ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال زوروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنة - [00:16:01](#) انهم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وانا محمد. صلى الله عليه وسلم باب التوحيد في الخيار. قال وموسى قال اخبرني ابو سلمة ابن الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتقييم ازواجه بدأ بي. فقال اني -

[00:16:31](#)

قال ثم الاية يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تريدن الحياة الدنيا الى قوله جميلا. فقلت افي هذا استقبل ابوي فاني الله عز وجل ورسوله والدار الآخرة. قالت عائشة ثم فعل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعل. مثل ما فعلت - [00:17:01](#) ولم يكن ذلك حين قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترته ولم يقل ذلك حين قال لهم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقا من اجل انهن اخترانه. قال اخبرنا محمد بعد الاعلى. قال حدثنا محمد بن مسعود عن معمر عن الزورية المروثة عن عائشة

[00:17:31](#) فقالت -

ما نزل ان كنتن تريدن الله ورسوله دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم بدأ به فقال يا عائشة اني ذاته لك امرا فلا عليك امر قالت قد علم والله ان ابوي لن يكون لي قران بفراقه. فقرأ عليه - [00:17:51](#)

يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فقلت افي هذا استغفر ابويا يريد الله قال ابو عبد الرحمن هذا خطأ والاول اولى بالصواب والله سبحانه وتعالى اعلم باب في المخيرة تختار زوجها. قال - [00:18:11](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يكن قال يا قال اخبرنا محمد ابن ابراهيم عن اشعث وهو ابن عبد الملك عن عصرنا الشعبي عن مسروق عن عائشة فقال قد خيرت - [00:18:31](#)

النبي صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يكن طلاقا. قال اخبرنا محمد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا عن سليمان عن ابي الضحى. عم قد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نسائه فكان طلاقا قال اخبرني عبدالله بن محمد الضعيف قال حدثنا - [00:19:01](#)

قال خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعدها علينا شيئا لا لخيار مملوء قال اخبار ان اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا حماد بن مسعدة قال احدثنا في موكب عن قاسم بن حمة قال - [00:19:21](#)

فكان يعاشر غلام وجارية قال فاردت ان اعتقهما فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تأتي بالغلام قبل قال محمد عن عائشة النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في ثلاث سنن احدى السنن انها اعتقت فقدر في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

[00:19:41](#) - الولاء

ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرهنة تقول بلحم فكتب اليه خبز واذن من اذن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم ار فقالوا بلى يا رسول الله ذلك نحن تصدق به على نبينا وانت لا تأكل الصدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:11](#)

وعليها صدقة وهو لنا هدية. قال اخبرني محمد ابن ادم عن عائشة قالت كان في بليرة ثلاث قضيات اراد اهلها ان يبيعوها ويشتروا الولاء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال اشترىها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق. واعتقت فخيرها رسول - [00:20:31](#)

وكان يتصدق عليها فتضي لنا منه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال كلوه فانه عليها صدقة وهو انا هدية لا لخيار الالبت تعتق وزوجها حر. قال اخبرنا قال احدثنا دليل عن رسولنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترت - [00:21:01](#)

وذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان من اعطى الورد قالت فاعتقتها فدعت آ رسول الله صلى الله عليه وسلم تخيرها من زوجها قالت له اعطاني كذا وكذا ما اقمته عنده فاختارت نفسها وكان - [00:21:21](#)

قال اخبرنا عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. انا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشترىها واعتقيها فان الولاء المعتق واوتي بلحم - [00:21:41](#)

فقال هو لها صدقة مولانا هدية وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها حرا بارك فيها عن عائشة قال كاتبت كاتبت بريرة على نفسها فاتت عائشة تستعينها فقالت لا الا ان يشاء ان اعد - [00:22:01](#)

واحدة ويكون الولاء لي. فذهبت بليرة فكلمت في ذلك اهلها فابوا عليها الا ان يكون الولاء لهم فجاءت الى عائشة وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فقالت لها ما قال اهلها فقالت لا - [00:22:31](#)

والله الا لا الله اذا الا ان يكون الولاء ليك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا؟ فقالت يا رسول الله ان اتت من تستعين بي على كتابتها. فقلت لا الا ان يشاء ان اعد لها عدة واحدة ويقول ولا اجيئ ذكرا - [00:22:51](#)

اهلها فادعوا عليها الى ان يكون الولاء له. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم داعيها واشترطي لهم الولاء. فان الولاء لمن فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه. ثم قال شروطا ليس في كتاب الله عز وجل. يقولون - [00:23:11](#)

صدق فلان يقولون اعتق فلانا والولاء لي. كتاب الله عز وجل احق وشرط الله اوسق وكل شر ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان لهذا شر. فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها وكان عبدا نفسها - [00:23:31](#)

لعروة فلو كان حرا ما غيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا ابن عمر عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان زوج ابي بكرة عبدا قال خرج القاسم ابن زكريا في ديننا - [00:23:51](#)

قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمه ولي النعمة وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا واهل بيته عائشة لحما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو وضعت لنا من هذا النحو؟ قال عائشة لتصدق به على بريرة فقالت فقال هو -

[00:24:11](#)

وعليه صدقة وهو لنا هدية. قال قال محمد ابن اسماعيل ابي ابراهيم قال حدثنا يحيى ابن ابي بكيل قال حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قال - [00:24:41](#)

وكان وصي ابيه قال وفرت ان اقول سمعته من ابيك قالت عاشت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مريرة وارادت ان

اشتريها واشترط الولاء لاهلها فقال اشتريها فان الولاء لمن - [00:25:01](#)

قال وخيرت وكان زوجها عبدا ثم قال بعد ذلك ما ادري واوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فقالوا هذا مما تسبق به قال هو لها صدقة ولا هدية. باب الدين. قال احمد ابن عبدالله ابن الحكم البصري. قال حدثنا مروان ابن معاوية قال حدثنا - [00:25:21](#)

ابن عصفور عن ابي الضحى قال تذاكرنا الشهر عنده فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين. وقال ابو الضحى حدثنا ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يحكيها عند كل امرأة منهن اهلها فدخلت المسجد فاذا هو ملآن من - [00:25:41](#)

الناس قال فجاء عمر رضي الله عنه فصعد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في علية له فسلم عليه فلم يجبه احد ثم سلم فلم

يجيبه احد ثم سلم فلم يجيبه احد. فرجع فنأى بلال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم. فقال اطلقت نساءك؟ فقال - [00:26:01](#)

ولكني اذيتهم شهرا. فمكث تسعا وعشرين ثم نزل فدخل على نسائه. قال قال محمد بن موسى قال احدثنا خالد. قال عن انس قال

ال النبي صلى الله عليه وسلم لنسائه شر في مشربة الله. فمكث تسعا وعشرين ليلة - [00:26:21](#)

ما زال فقيرا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس اليك بارك فيها الاخبار عن الحسين ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ظهر في

الزنا وابيه فوقع عليها. فقال يا رسول الله - [00:26:41](#)

وقعت قبل ان اكفر. قال وما حملك على ذلك يرحمك الله؟ قال رأيت خلخالها في موت القمر. فقال لا تقربنها حتى لا تفعل ما امر الله

عز وجل قال اخبرنا محمد بن رافع ولا حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا مع مر عن الحكم في امان - [00:27:01](#)

تظاهر رجل من امرأته فاصابها قبل ان يكفر فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمك الله يا

رسول الله رأيت خلقا لها وساقبها في ضوء القمر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتزلها حتى - [00:27:21](#)

الله عز وجل قال سمعت كلمة فقال اتى رجل نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه ظاهر من امرأته ثم غشيها قبل ان

يفعل ما عليه قال ما - [00:27:41](#)

على ذلك قال يا ابي الله رأيكم يا رسول الله رأيت بياغ ساقبها في القمر قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فاعتزل حتى عليك. وقال

اسحاق في حديثه فاعتزلها حتى اقضي ما عليك والرسول محمد. قال ابو عبدالرحمن موسى واولى للصواب من المسند والله



انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات. لقد جاءت خولة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تشكو زوجها فكان يخفى علي كلامها فانزل الله عز وجل قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي من الله. والله يسمع تحاوركما الآية - 00:28:21  
قال حدثنا عن ايوب عن الحسن وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المنتزعات والمبتدعات هن المنافقات. قال الحسن لمسمعهم غير ابي هريرة. قال ابو عبدالرحمن الحسن لم يسمع منه ابي هريرة شيء - 00:28:51  
قد اخبرنا محمد ابن سلمة قال تعالى ابن القاسم عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة ابن عبدالرحمن انها اخبرك عن حبيبة سهل لما كانت احلى وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الصبح وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه؟ قال -

00:29:11

الحبيبة بنت سهل يا رسول الله. صلى الله عليه وسلم. قال ما شأنك؟ قالت لا انا ولا ثابت ابن قيس لزوجها. فلما جاء ثابت المؤذن قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله ان تذكر فقال الحبيبة يا رسول الله كل ما - 00:29:31  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسادة خذ منها فاخذ منها وجلست في اهلها. قال اخبرنا قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا قال ات النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت ابن قيس اما انا اني لا - 00:29:51  
عليه في خلق ولا دين ولا اني اكره الكفر في الاسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته؟ قالت نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال ان امرأتي لا تمنع يد لامس فقال غربها ان شئت. قال اني اخاف - 00:30:11

واتبعها نفسي قال استمتع بها. ان اتبعها نفسي. قال قال اخبر ان يسوع هارون عن عبدالله ابن عبيد ابن عبيد عن ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله امرأة لا تمد يد لابس قال طلقها قال اني لاسفر عنها قال فامسكها. قال ابو عبدالرحمن - 00:30:41  
عن فقال اي عاصم ارايتم رجلا رأى امرأته رجلا ايقتلوه فيقتلونه كيف يفعلون يا عاصم صلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عاصم عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فعاد رسول - 00:31:11  
الله صلى الله عليه وسلم مسائل وكرهها. فجاءه عوير فقال ما صنعت يا عاصم؟ فقال صنعت انك لم تأتيني بخير. كره رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعادها. قال والله لا سألتنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:41

سأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله عز وجل فيك وفي صاحباتك فات بها. قال سهل وانا مع الناس سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بها فتلاعنا فقال يا رسول الله والله لامسكتها لقد كذبت عليها - 00:32:01  
قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم في راقها فصارت سنة متلاعمين باب العالي من حبل قال حدثنا احمد بن علي قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا عمر بن علي قال حدثنا دعيم تربي تعنى بالزناد عن القاسم - 00:32:21  
ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العجلاني وامراته وكانت حبلى باب اللعان في غسل الرجل زوجته زوجته برجل بعينه. فحدثنا هشام عن محمد وانا ارى ان عندهم ذلك علما. فقال ان هلال ابن امية قذف امرأته بشريه السحناء. وكان اخ -

00:32:51

وكان اول من لاعن فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ثم قال ابصروا فان جاء فيه ابيض سابقا العينين فهو هلال ابن امية. وان جاء به اكحل جعدا احبش الساقين فهو لشريك في السحناء - 00:33:21  
قال فانبتت انها جاءت به اكحل جعدا. باب كيف اللعان؟ قال عمران ابن يزيد قال حدثنا محمد بن حسين الازلي قال حدثنا هشام عن محمد ابن سيرين عن انس ابن مالك قال ان اول ريعان كان في الاسلام ان هلال ابن امية حزب ابن السحناء بامرأته فاتى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:41  
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اربعة شهداء او اربعة شهداء والا فحد في ظهرك يردد ذلك عليه مرارا فقال له هلال والله يا رسول

الله ان الله عز وجل يعلم اني صادق ولينزلن الله عز وجل عليك ما يبرئ زني من الجان - 00:34:01

انما هم كذلك اذ نزلت عليه اية اللعاب والذين يرون ازواجهم الى اخره اية فدعا هلالا فشيء والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم دعيت المرأة فشهدت اربع شهادات - 00:34:21

اولادنا كاذبين. فلما ان كان في الرابعة او الخامسة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفوا هذا انها موجبة فتلكأت حتى ده ما شكتنا انها ستعترف ثم قالت لا افصح قومي سائر اليوم. فمضت على اليمين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها -

00:34:41

وهو شريك ابن السماء فجاء به ادم جعلاً رفعا حبش الساقين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ما سبق فيها من كتاب الله

لكان قال الشيخ والله سبحانه وتعالى اعلم - 00:35:01

باب قول الامام اللهم بين. قال اخبرنا عيسى ابن حماد قال ما دليت على يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن ابن القاسم ابن القاسم محمد ابن عباس انه قال ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن علي في ذلك قولاً ثم صرف فأتى رجل من -

00:35:31

قال عاصم ما ابتليت بهذا الا بقول به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفراً مصفراً قليل اللحم مضطراً قليل اللحم وكان الذي ادعى عليه انه وجد ولد اهله ادم خدلاً كثيراً النحر. فقال رسول الله -

00:35:51

صلى الله عليه وسلم اللهم بين ووضعت شبيها للرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه فقال رجل

لابن عباس في المجلس اهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة لرجدت هذه. قال - 00:36:21

باسم الله تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام الشر. قال اخبرنا يحيى ابن حنبل مولاه عن اسماعيل ابن جعفر يحيى قال سمعت عبدالرحمن ابن القاسم يحدث عن ابيه عن عبدالله ابن عباس انه قال ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم ابن علي في ذلك - 00:36:41

فذكر ان وجد مع امرأته رجلاً فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره الذي وجد عليه وكان ذلك الرجل مصفراً قليل

اللحم سابق الشعر وكان الذي دعا عليه انه عند اهله - 00:37:01

آآ لنا فضلاً كثيراً نحن جعداً قضماء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لبيّن فوضعت شبيها بالذي ذكر زوجها انه وجده عندها

فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس اهي التي قال - 00:37:21

رسول الله صلى الله عليه وسلم. لو وجدت احدا بغيرهن رجبت هذه. قالت عباس لا تلك امرأة كانت تظهر الشر في الاسلام. باب امن

من الوضعية على على في متلا عينيه عند الخامسة. قال اخبرنا علي بن ميمون قال حدثنا سفيان - 00:37:41

العاصم ابن كليب عن ابي ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلاً بما امر المتلاعبين اذا تلاعن ان يضع يده وقال انها موجبة

ما بعض لايمان الرجل والمرأة عند اللعان ولطالعه علي - 00:38:01

قال سمعت سعيد ابن جببر يقول سألت عن المتلاعنين في اماره ابن الزبير اي فرق بينهما دريت ما اقول فغضوا من مقامي الى منزل

ابن عمر. فقلت يا ابا عبدالرحمن متلاعمين يفرق بينهما. قال نعم سبحانه الله - 00:38:21

ان اول من سأل عن ذلك فلان ابن فلان يا رسول الله أرايت ولم يقل عمر أرايت الرجل؟ الرجل منا يرى على امرأته ان تكلم فامر

عظيم. وقال عمرو اتي امراً عظيماً وان سكت سكت على مثل ذلك. فلم يجبه فلما كان بعد ذلك - 00:38:41

الامر الذي سألتك ابتليت به. فانزل الله عز وجل هؤلاء الايات في سورة النور. والذين يهزمون ازواجهم والخامسة ان غضب الله عليها

ان كان من الصالحين. فبدأ بالرجل فوعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهن - 00:39:01

من عذاب الآخرة. فقال والذي بعثك بالحق ما كسبت ثم سمي بالمرأة فوعظها وذكرها. فقالت والذي بعثك بالحق انه لكاذب فبدأ

بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه كان من الكاذبين. ثم - 00:39:21

والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ففرق بينهما باب التفريق بين المتلاعبين ومحمد بن مسمى ورسوله قال حدثنا معاذ ابن هشام قال حدثنا حدثنا قال سعيد فذكرت ذلك - [00:39:41](#)

فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اخويه باب العجلان. باب استجابة المتلاعبين بعد اللعان قد اخبرنا زياد وايوب قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن سعيد ابن جبير. قال قلت لابن عمر رجل قذف رآته قال - [00:40:11](#)

تفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ وقال الله يعلم ان احدهما كاذب فهل منكما تائه؟ قال له قال ايوب وقال عمر ابن دينار لما في هذا الحديث شيئا لا اراك تحدث به - [00:40:31](#)

قال لا مال لك. ان كنت صادقا فقد دخلت بها وان كنت كاذبا فهي ابعد مني باب اجتماع المتداعيين. قال محمد رسول الله قال حدثنا سفيان عن عبده قال سمعت سعيد ابن جبير يقول سألت ابن عمر - [00:40:51](#)

عن المتلاعبين. فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعبين حسابكما على الله. احكما كاذب ولا سبيل لك عليها يا رسول الله ما لي؟ قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحملت من فضلها. وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد لك. نال هشد ولد -

[00:41:11](#)

والحاقه بامه قال اخبرنا قال حدثنا مالك عن قال لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأته وفرق بين والحق الولد بالام باب اذا عرض بامرأته وشكى بولده واراد الانتزاء منه قال سعد ابن ابراهيم خلف ال سفيان - [00:41:31](#)

ان رجلا من بري فزارك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان امرأتي ولدت غلاما اسودا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل؟ قال نعم. قال فما الوانها؟ قال حمر. قال فهل فيها من اوراق - [00:41:51](#)

قال ان فيها لو قد قال فاني ترى اتى ذلك؟ قال عسى ان يكون نزع عرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا عسى ان يكون نزع وعرض. قال اخبرنا محمد ابن عبدالله ابن زياد قال حدثنا يزيد ابن زهير. قال حدثنا عنه عن سعيد - [00:42:11](#)

عن ابي هريرة فقال جاء رجل من بني فزارت الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال ان امرأتي ولدا غلاما اسود وهو يريد منه الدفاء منه. فقال هل لك منه - [00:42:31](#)

قال نعم قال فيها زوج ورق. قال فما ذاك ترى؟ قال لعله نزع اهل العلم قال فلعل يكون نزع علم. قال فلم يرخص له في الانتفاع منه. وقد اخبر احمد بن محمد بن المغيرة صالح - [00:42:41](#)

حدثنا قال حدثنا شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال بيننا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ولد لي غلام اسود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني كان ذلك؟ قال ما ادري قال فانك مني؟

قال - [00:43:01](#)

قال فهل فيها جمل او ربو؟ قال فيها ابل البرد قال فاني كان ذلك؟ قال ما ادري يا رسول الله الهي فمن اجله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لا يجوز لرجل ان يختفي من ولد ظل على فراشه - [00:43:21](#)

الا ان يزعم ان الله فاحشة لابد في الانتفاع من الولد. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم قال شعيب قال قال شعيب قال حدثنا الليث عن ابن الهادي عن عبدالله يونس عن سعيد بن ابي سعيد المقدوري عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول - [00:43:41](#)

حين نزلت اية الملاعنة ايما امرأة دخلت على قوم ادخلت على قوم رجلا ليس منهم فليست من الله في شيء ولا يدخل وهو ينظر اليه. احتسب الله عز وجل منه وفضحه على رؤوس الاولين والآخرين يوم القيامة - [00:44:01](#)

صاحب الفراش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد الفراش وللعاهد الحجر. قال اخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا مهر عن سعيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهد حجر. وقد اخبرنا قال حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:44:21](#)

قال اختصم سعد ابن ابي وقاص وعبد ابن سمرة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ان اهلي عقبة ابن ابي وقاص عهد الا انه ابنهم



ينظر الى شبهه. وقال عبده ابن زمعة اخي ولد على فراش ابي من وليدته. فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى -

[00:44:51](#)

فقال هو لك يا عبد الولد بالفراش ولعائل الحجر واحتجبي منه يا سودة مولى وكان يرد يظن باخر يقع عليها فجاء بولد شبه الذي كان يظن به. فمات زمعا وهي حبلى فذكرت ذلك سوء لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:45:11](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد الفراش قال اخبارنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الرحمن ولا احسب هذا عن عبدالله والله تعالى اعلم. انك محسوب. مم - [00:45:51](#)

يعني ولا حسب يحسب لكن حسب يحسب ولا احسب يعني اظن اليس كذلك هو يقول على كل حال لكن الافصح فيها انه يقال ولا احسب يعني ما اظن ايحسب الانسان الا نجمع عظامه كذا نعم اما هذه النسخة - [00:46:21](#)

الثقة في في الضبط عندكم بعد احسبوه هو يقول لي اظن يعني هذا ولا احسن منه ولا طيب لا بأس ولا احسب هذا عن ولا احسب او لا احسب يعني لا بأس يعني هي لغة احسبوا فيها لكن الاشهر احسن - [00:46:51](#)

فتحنا نعم صحيح قال ولا احسب هذا عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه باب فراش قال سعد اخي عتبة اذا قدمت مكة فانظر فانظر ان وليدك سمعا فهو ابني. فقال عبد ابن زمعة هو ابن امد ابي ولد على فراش ابي - [00:47:21](#)

فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبه عتبة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وحده دينه يا سودة باب القرعة في الولد اذا تنازعوا فيه. وذكر الاختلاف على الشعب في في حديث زيد ابن - [00:47:51](#)

عن الشعبي رضي الله عنه ثلاثة وقعوا على امرأة في طهر واحد. فسأل اثنين اتقران لهذا بالولد. يعني هي هي مولاهما هذه هي ليست نعم. فسأل اثنين هذا بالولد قال لا ثم سأل اثنين هذا بولد؟ قال لا - [00:48:11](#)

رعى بينهم فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثيها. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى هذي يسمونها الامة المشتركة. او يسمونها امة يعني امة الخدمة. يشتريها اربعة - [00:48:41](#)

او خمسة او كائنا ما كانوا. يشترونها للخدمة. نعم. ثم يأتي واحد متغافلون فيعطئها هذا الحديث وارد في هذه الصورة نعم. قال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا علي بن موسى عن عن الشعبي قال - [00:49:01](#)

قال بينا نحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من اليمن فجعل يخبره ويحدثه وعلي بها فقال يا رسول الله اتى علي ثلاثة نفل يختصمون في ولد وقعوا على امرأة في ظهر وساق الحديث. قال - [00:49:21](#)

قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم علي رضي الله عنه يومئذ في اليمن فاتاه رجل فقال شهدت عليا اتي في ثلاثة نفر ابتعوا ولد امرأة فقال علي لاحديث فدعوه - [00:49:41](#)

قال علي رضي الله عنه انتم شركاء متشاكسون وساخلك فايكم اصابته القرعة فهو له وعليه ثلث اهله. فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدأت نواجزه. قال اخبرنا قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:50:01](#)

فاوتي بغلام تنازع فيه ثلاثة وساق الحديث قال فهم سلمة ابن كرهين. قال اخبرنا يا محمد قال سمعت الشعبية يحدث عن ابي خليل او ابن ابي خليل ان ثلاثة نفر اشتركوا في - [00:50:31](#)

قال ابو عبد الرحمن هذا صواب والله سبحانه وتعالى اعلم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. باب القاف قال قتبية قال حدثنا العقوبة عن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال المتر ان

مجسس النظر - [00:50:51](#)

مجززا نظر الى زيد ابن حارثة واسامة فقال ان بعض هذه الاقدام من بعض. قال اسحاق ابن سفيان عن الزهري عن عائشة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم مسرورا فقال يا - [00:51:51](#)

يا عائشة المتر ان مجسس المدلجي دخل علي وعندي اسامة ابن زيد. اسامة ابن زيد فرأى اسامة وبدت اقدامها فقال هذه اقدام بعضها من بعض. باب الزوجين وتخيير الولد. قال فرن محمود وغير ان قال حدثنا عبدالرزاق قال حدثنا سفيان عن عثمان بن عن عبد

الانصاري عن ابيه عن جده انه اسلم وابنت امرأته ان تسلم فجاءت لهما الصغير لم يبلغ الحلم فاجلس النبي صلى الله عليه وسلم الباب ها هنا ثم خيروا فقال اللهم اهده فذهب الى ابيه. قال قرن محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال - 00:52:41

دفن ابن جريج قال اخبرني زياد عن ابي اسامة عن ابي ميمونة فقال بينا انا عند ابي هريرة فقال ان امرأة جاءت الى رسول جاء رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فقالت فداك ابي وامي ان زوجي يريد ان يذهب مني وقد نفعتني وسقاني من بئر ابي عتبة فجاء زوجها وقال - 00:53:01

وقال من يخاصمون في ابني فقال يا غلام هذا امك وهذه امك فخذ بيد اي ما شئت فخذ بيد امه فانطلقت به موعدة المخترعة. قال فرن ابو علي اخبرنا ابو علي محمد بن يحيى المروزي قال اخبرني شهدان ابن عثمان اخو عبدان قال - 00:53:21

قال حدثنا علي بن مبارك عن يحيى بن ابي كثير قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن ان الربيع ان الربيع بنت معوذ بن عفراء اخبرته ثالث ابن قيس ابن شماس ضرب امرأته فكسا يدها فكسر يدها وهي جميلة بنت عبدالله ابن ابي فاتي اخوها يشتكيه الى رسول -

00:53:41

بسم الله صلى الله عليه وسلم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثابت فقال له خذ الذي لها عليك وخلي سبيلها. قال نعم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:54:01

الله عليه وسلم ان تتربص حيضة واحدة فتلحق باهلها. ثابت ابن قيس اختلع من ثلاث نسوة. مر علينا الاولى ها وهذي الثانية اللي هي جميلة وثالثة اسمها مريم المغالية. هذي اه كانها - 00:54:11

وعلى كل حال ثلاث نسوة رضي الله عنه نعم وهو من اهل الجنة من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة. نعم قال اخبر عبيد الله ابن سعد ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا عمي قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق قال حدثني عبادة ابن الوليد ابن عبادة ابن الصامت -

00:54:31

بنت معوذ قالت قلت لا حديثي حديثك حديثك قالت اختلعت من زوجي ثم جئت عثمان فسألتهما هذا علي من العدة فقال لا عدة علي لا عدة عليك الا ان تكوني حديثة عهد به فتمكثي حتى تحيض الحيضة. قال وانا - 00:54:51

في ذلك قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مريم المغالية كانت تحت ثابت ابن قيس ابن شماس فاقتلعت باب مشطوف نية من عدة مطلقات. قال اخبرنا زكريا لما قال حدثنا اسعاف ابن ابراهيم قال علي ابن الحسين بواقي قال حدث - 00:55:11

النحوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما ننسخ من اية او نونسها نأتي بخير منها او مثلها قال واذا بدلنا اية فكان اية والله اعلم بما ينزل الآية وقال يمحو الله ما يشاء - 00:55:31

اثبتوا عند ام الكتابة. فاول ما نسخ من القرآن القبلية وقال والمطلقات يتربصن بانفسهن وقال واللاني ييأسن من المحيض من نسائك ان ارتبط فعدتهن ثلاثة اشهر. فنسخ فنسخ من ذلك فنسخ من ذلك. قال تعالى وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم -

00:55:51

ان من عدة تعتدونها. باب عدة المتوفى عنها زوجها. قال سريعا وكيع عن شعبة قال حدثني حميد بن نافع زينب بنت ام سلمة قالت ام حبيبة. قالت ام حبيبة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة لامرأة - 00:56:21

بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاثة ثلاثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. قال فرن محمد بن عبد الأعلى قال كان خالد قال حدثنا شعبة عن حميد بن نافع عن زينب بنت الام سلمة فقلت عن امها قال نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:56:41

سئل عن امرأة توفي عنها زوجها فخافوا على عينها اتكتفل فقال قد كانت احداكن تمكث في بيتها في شر احماسها حولا ثم خرجت لا ارض فلا اربعة اشهر وعشرا. قال فرنسا ابن ابراهيم قال اما انا جرير عن يمن ابن سعيد ابن قيس ابن قهد الانصاري - 00:57:01

وجدته قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم عن حميد ابن نافع عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة وام حبيبة قالتا جاءت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان الناس توفي عنها زوجها واني اخاف على عينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت -

تجلس حولاً وانما هي اربعة اشهر وعشرا فاذا كان الحول قد خرجت ورمت وراءها ببعة. قال محمد بن بشار قال حدثنا عبدالوهاب قال سمعت نافعا يقول عن صفية بنت ابي عبيدة انها سمعت حفصة بنت عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:57:41](#)

فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحل على ميت فوق ثلاث الا على زوج فانها تحل عليه اربعة اشهر وعشرا. قال فرأى عبدالله بن سلطان محمد قال اما انا سعيد عن ايوب عن نافع عن صفية بنت ابي عبيد عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. وعن ام سلمة ان النبي - [00:58:01](#)

صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحل على ميت اكثر من ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحل عليه اربعة اشهر وعشرا قال القرآن محمد ابن اسماعيل اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا السهوي يعني عبد الله ابن بكر قال سعيد عن ايوب عن نافع عن صفية - [00:58:21](#)

بنت ابي قرية. عن بعض الازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم. فذكر نحوه باب عدة العامل المتوفى عنها زوجها. قال محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع. واللفظ لمحمد قال اما انا ابن - [00:58:41](#) وحسن اعمالك عن عن هشام ابن عورة ابن مخربة ان سريفة الاسلمية نفثت بعد وفاة زوجها بالعيال. فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنت ان تنكح فاذن لها فنكحت. قال قرن نصر بن علي من نصر عن عبدالله بن داود عن هشام ابن عوة عن ابيه عن المسور ابن - [00:59:01](#)

النبي صلى الله عليه وسلم امر السويعة ان تنكح اذ تعلت من نفاسها. قال مرني محمد بن قدامة قال اخبرني جليل عن رسول عن ابي هريرة عن الاسود عن ابي السنابل قال وضعت سويعة حملها بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين او خمسة وعشرين ليلة. فلما تعلت تشوفت - [00:59:21](#)

الازواج فعيب ذلك عليها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يمنعها؟ قد انقضى اجرها. قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال لحظات نشرك وتقال اخبرني عبد ربه ابن سعيد قال سمعت ابا سلمة يقول يختلف ابو هريرة ابن عباس في المتوفى عنها زوجها اذا وضعت حملها قال - [00:59:41](#)

تزوج وقال ابن عباس ابعد الاجلين فبعثوا الى ام سلمة فقالت توفي زوج صبيحة فولدت بعد وفاة زوجها الخمسة عشر نصف شهر قالت فخطبها رجلان فحطت بنفسها الى احدهما. فلما خشوا ان تفتت بنفسها قالوا انك لا تحلين - [01:00:01](#)

قالت منطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حلت فانكح ما شئت. قال خرج محمد بن مسلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع والوفد لمحمد قال اما انا ابن القاسم عن عن ما لك عن عبد ربه ابن سعيد عن ابي سلمة قال سئل ابن عباس وابو هريرة عن - [01:00:21](#)

فوفى عنها زوجها وهي حامله قال ابن عباس اخر الاجلين وقال ابو هريرة اذا ولدت. اذا ولدت فقد حلت فدخل ابو اسامة الى ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت ولدت سباعة اسلمية مع لوفات زوجها بنصف شهر فخطبها رجلين فخطبها رجلان احدهما شاب والآخر كهل فحطت الى الشاب - [01:00:41](#)

فقال الجهل لمن تحلل وكان اهلها غيبا خرجا اذا جاء اهلها ان يؤثروه. اي يؤثروا بها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حلت فانكحي ما شئت. قال اخبرني محمد بن عبدالله بن جزيع قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع. قال حدثنا - [01:01:01](#)

قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال قيل لابن عباس في امرأة وضع بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة اي لها ان تزوج قال لا الا اخر الاجلين. قال قلت قال الله تبارك وتعالى وولاة الاحبار اجلهن ان يضعن حملهن - [01:01:21](#)

وقال انما ذلك في الطلاق. فقال ابو هريرة انا مع عبيد اخي يعني ابا سلمة فارسل غلامه كهيبا فقال اتي ام سلمة فسألها هل كان هذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء فقال قالت نعم سبيعة الاسلمية وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة فامرها رسول الله صلى

الله عليه وسلم - [01:01:41](#)

ولم اتزوج فكان ابو السناويل فيمن يخطبها؟ قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ليث عن يحيى عن سليمان ابن يسار ان ابا هريرة وابن عباس عبدالرحمن تذاكر حجة المتوفى عنها زوجها. تضع عند وفاة زوجها فقال ابن عباس تعتد اخر الاجلين وقال ابو سلمة بل -

[01:02:01](#)

صلوا حين تضع. فقال ابو هريرة انا مع ابي اخي فارسل فارسله الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت وضعت بيعة اسلمية بعد وفاته فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج. قال فرأى عبدالاعلى بن واصل - [01:02:21](#)  
قال حدثنا يحيى ابن ادم عن سفيان عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار عن فريد عن ام سلمة ومحمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن قريب عنه امي سلامة قالت وضعت سمعت بعد وفاة زوجها بايام فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تزوج. قال خرج محمد بن سلمة عن ابن - [01:02:41](#)

للقاسم عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار انا عبدالله ابن عباس واما سلمة ابن عبدالرحمن اختلغا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها قيام بليالي فقال عبدالله بن عباس اخر الاجلين وقال ابو سلمة اذا نفست فقد حلت؟ فجاء ابو هريرة فقال انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة ابن عبد - [01:03:01](#)

ابن عباس الى ام سلمة يسألها عن ذلك. فجاءهم فاخبرهم انها قالت ولدت سبيعة بعد وفاة زوجها بليال فذكرت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حلت. قال فرن حسين بن منصور قال حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا يحيى ابن سعيد. قال اخبرني سليمان ابن يسار - [01:03:21](#)

قال اخبرني ابو سلمة ابن عبدالرحمن قال كنت انا وابن عباس وابو هريرة. فقال ابن عباس اذا وضعت المرأة بعد وفاة زوجها فان عيدياتها اخر الاجلين فقال قريبا الى ام سلمة يسألها عن ذلك. فجاءنا من عند هذا توفي عنها زوجها فوضعت بعد وفاة زوجها بايام فامرها رسول الله صلى - [01:03:41](#)

صلى الله عليه وسلم ان تتزوج. قال فرن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي. قال حدثني جعفر ابن ربيعة عن عبدالرحمن ابن جمهور موزع عن ابي سلامة ابن عبدالرحمن ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة من اسلم يقال - [01:04:01](#)

ولها سبيعة كان تحت زوجها فتوفي عنها وهي تبلى. فخطبها ابو السناويل بن بعكة فابت ان تنكحه فقال ما يصلح لك ان تجري حتى اخر الاجلين. ومكثت قريبا من عشرين ليلة ثم نفست فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال -

[01:04:21](#)

قال فرار اسحاق ابن ابراهيم وقال اما انا عبد الرزاق قال ما ابو جرير؟ قال اخبرني داوود بن ابي العاص داوود ابن ابي عاصم ان ابا ابا سلمة بن عبدالرحمن قال بينما انا وابو هريرة عند ابن عباس ان جاءت امرأة فقال توفي عنها زوجها وهي حامل فولد - [01:04:41](#)  
وولدت الادنى من اربعة اشهر من يوم مات من يوم مات فقال ابن عباس اخر الاجلين فقال ابو سلمة اخبرني؟ اخبرني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بقى لنا سويعة اسلمية جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال توفي عنها زوجها وهي حامل. فولدت لادنى من اربعة اشهر فامرها رسول الله صلى الله عليه - [01:05:01](#)

ان تتزوج؟ قال ابو هريرة وانا اشهد على ذلك. قال قال يونس ابن عبد الاعلى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن الجهاد يا عبيد الله بن عبدالله حدثه ان اباه كتب الى عمر بن عبدالله بن الارقم الزبيري يأمره ان يدخل على سبيعة بنت الحارث - [01:05:21](#)  
كيف يسألها حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته فكتب عمر ابن عبدالله الى عبدالله ابن عتبة يخبره ان سبيعة فاخبرته انها كانت تحت سعد ابن خولة وهو ممن عمرو ابن لؤي وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها زوجها في حجة الوداع وهي حامل - [01:05:41](#)

فلم تكشف او ضاعت حملها بعد وفاته فلما تعلمت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السناويل ابن بعكك رجل من بني عبد

الدار فقال لها ما لي اراكي متجملة لعلك تريدين النكاح انك والله ما انت بنكاح حتى تمر عليك اربعة اربعة اشهر وعشرة. قالت -

01:06:01

فلما قال لي ذلك جمعت علي ثياب غنم صرت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين وضعت حمدي وامرني بالتزويج ان بدا لي. قال فرن محمد ابن وهب قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحيم قال

حدثني - 01:06:21

ابن ابي اريثة عن يزيد ابن ابي حبيب عن محمد. يزيد. قال حدثني زيد ابن ابي انيسة عن يزيد ابن يا ابي حبيب عم محمد ابن مسلم الزهري قال كتب اليه كتب اليه الزكور ان عبيد الله بن عبدالله حدثه ان زفر ابن اوس ابن - 01:06:41

الناصرية حدثه ان اب السنابل ان حدثه ان ابا السنابل ابن بعثة ابن السباق قال قال لسميعة اسلامية لا تحلين حتى يمر عليك اربعة اربعة اشهر وعشرة اقصى الاجلين. فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فزع - 01:07:01

انا رسول الله صلى الله عليه وسلم افتاها ان تنكح اذا وضعت حملها وكانت حملاه في تسعة اشهر. في تسعة اشهر حين توفي زوجها وكان تحت سعد فتوفي في حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنكحت فتى من قومها حين وضعت ما في بطنها. قال

اخبرنا كثير - 01:07:21

قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيرية عن الزبيرية عن عبيد الله بن عبدالله بن عبدالله بن عتبة كتب الى عمر بن عبدالله بن الارقم الزهري. ادخل فسمعت بنت الحارث الاسلامية فاسألها عما اخبرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حملها. قال فدخل عليها عمر

بن عبدالله فاسألها فاخبرته انها كانت - 01:07:41

تحت سعد ابن خولة وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا. فتوفي عنها في حجة الوداع فولدت قبل ان

تمضي لها اربعة اشهر يوم عشرة من الوفاة - 01:08:01

زوجها فلما تملت من نفاسها دخل عليها ابو السنابل رجل من بني عبد الدار فرأها متجملة فقال لعلك تريدين النكاح قبل ان تمر عليك اربعة اشهر وعشرة قال فلما سمعت ذلك من ابي السنابل جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته. فحدثته حديثي فقال رسول

- 01:08:11

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حللت حين وضعت حملك. قال فررنا محمد بن عبدالله على قال حدثنا خالد قال حدثنا ابن عون عن عمل قال كنت جالسا في ناس ذي الكوفة في مجلس للانصار عظيم فيهم عبد الرحمن ابن ابي ليلى فذكروا شأن سبيعة. فذكرت

عن عبد الله ابن - 01:08:31

ابن مسعود في معنى قول ابن عون حتى تضع عندك عبد الله ابن عتبة ولا عبيد الله؟ عبدالله ابن المكرم كذا طيب نعم فذكرت عن

عبد الله ابن عتبة ابن مسعود في معنى قول ابن عون - 01:08:51

حتى تضع قال ابن ابي ليلى لكن عمه لا يقول ذلك فرفعت صوتي وقلت اني لجريء ان اكذب على عبد الله ابن عتبة وهو في ناحية الكوفة قال فلقيت مالك قلت كيف كان ابن مسعود يقول في شأن السباعة قال قال اتجعلون عليها تغليظ ولا تجعلون لها الرخصة لا؟

لهن - 01:09:11

انزلت سورة النساء القصرى بعد قال محمد مسكين ابن النميلة يمانى محمد ابن جعفر. واخبرني ميمون ابن العباس قال حدثنا سعيد بن الحكم ابن ابي مريم قال قرني محمد بن جعفر قال - 01:09:31

عن ابراهيم النخاعي عن عقبة ابن قيس. ان ابن مسعود قال من شاء لعنتهما انزلت ولاة الاحبار اجلهن ان يضعن حملهن الا بعد اية

المتوفى عنها زوجها اذا وضعت المتوفى عنها زوجها فقد حلت واللفظ - 01:09:51

ظلم ميمون قال فرن ابو داود سليمان ابن سيف قال حدثنا الحسن وهو ابن اعين قال حدثنا سهيل حاء واخبرني محمد ابن

اسماعيل ابن ابراهيم قال قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عن الاسود ومسروق وعبيد عن عبدالله عن عبدالله ان

سورة النساء القصرى - 01:10:11



نزلت بعد البقرة ما اعدت للمتوفى عنها زوجها قبل ان يدخل بها. قال قال محمود بن غيلان قال حدثنا زيد ابن حبابي قال حدثنا سفيان عمر مسؤول عن إبراهيم عن عرقبة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقة. ولم يدخل بها حتى مات قال ابن مسعود لها مثل صداق نسائه - [01:10:31](#)

لا وكسة ولا شرط وعليها العدة العدة ولها الميراث. فقام معقل ابن سنانة الاشعي فقال قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مروعة بنت واشق امرأة منا مثل ما قضيت. ففرح ابن مسعود رضي الله عنه. على هذا - [01:10:51](#)

اذا توفي عنها زوجها حتى نرتب الكلام الذي قلناه في المهر. يعني في بالنسبة للمهر اذا طلقها قبل ان يتوفى اي عفوا اذا اذا توفي عنها توفي عنها ولم يفرغ لها صداقا ما الحكم الشرعي فيها - [01:11:11](#)

ها؟ لا المهر كامل. اذا توفي عنها ولم يفرض لها صداقا على هذا الحديث الذي حديث لا اكس ولا شطب. نعم. لها المهر كاملا يعني مهر مثيلاتها من النساء او قرائبها - [01:11:31](#)

هذولا المهر كاملا متى؟ اذا توفي عنها طيب لو طلقها بعد ان دخلت لانه لو مات عنها لو مات عنها بعدها يعني بعد ان دخل بها بعد ان دخل بها - [01:11:51](#)

هذا من باب اولي. انتهت مسألة الوفاة ذي. لكن لو طلقها قبل ان يدخل لو دخل بها طلقها قبل ان بعد ان دخل بها. فلها المهر كاملا. لكن وقع الخلاف في ان كان مسمى او غير مسمى. الصحيح انه اولها المرأة كاملة - [01:12:11](#)

سواء سمي ولا لم يسمى على اصح القولين. طيب بقيت مسألة ثالثة. لو طلقها قبل الدخول ها؟ لو طلقها قبل الدخول ما الذي لها؟

وهو اذا فرض لها المهر اذا مرض ايوة يعني ان كان يعني تعبير الفقهاء - [01:12:31](#)

تعبير ما هذا؟ تعبير القرآن. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الفقهاء يقول ان كان مسمما فلها النصف المهر. وان لم يكن مسمى وان لم يكن مسمى فعلى الصحيح ها - [01:13:01](#)

متعة بقدر يسر الزوج وعسره. كذا الان تمت هذه نعم الله الاحداث. قال اسحاق ابن ابراهيم وقال ما انا سفيان عن الزبيري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تحب - [01:13:21](#)

على ميت اكثر من ثلاث الا على زوجها. قال فرأى محمد بن محمد قال حدثنا حبان قال حدثنا سليمان ابن كثير. قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى - [01:13:41](#)

الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلاثة ايام الا على زوج باب سقوط عن الكتابية المتوفى عنها زوجها. قال قرن اسحاق ابن منصور قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا بيت قال حدثني ايوب ابن موسى عن حميد - [01:13:51](#)

زينب بنت ابي سلمة ان ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله ورسوله ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا. ايش - [01:14:11](#)

لا تحد. نعم. باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحيد قال اخبرنا محمد ابن علاء قال حدثنا ابن ادريس عن شعبة وابن دريث ويحيى بن سعيد ومحمد ابن اسحاق عن سعد ابن اسحاق عن زينب بنت كعب بنت كعب - [01:14:31](#)

عن الفارعة بنت مالك ان زوجها خرج في طلب اعلاج فقتلوا. قال شعبة ابن جريث وكانت في دار قاصية فجاءت ومعها اخوها صلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فرخص لها حتى اذا رجعت دعاها فقال اجلسي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله. قال اقرأ - [01:14:51](#)

حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن يزيد ابن محمد عن سعد ابن اسحاق عن عمته زينب بنت كعب عن الفريخ بنت ما لك ان زوجها تترى علوجا ليعملوا له فقتلوه. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت اني لست في مسكن له لا - [01:15:11](#)

علي منه رزق افا انتقل الى اهلي ويطامايا واقوم عليهم. قال افعلي ثم قال كيف قلت فاعادت عليه قولها؟ قال اعتدي حيث بلغك قال

تعظيم لبيت الزوج. تعظيم للزوج ولبيته. بعض الناس في قضية مسألة الوفاة في المهر. لو - 01:15:31 توفي عنها زوجها هي تعرف انه باتفاق. انه يأخذ المهر انها تأخذ المهر كاملا او عفوا انها عفوا ليست انها تأخذ المهر كاملا. اليس كذلك؟ قلنا تأخذ المهر كاملا لو توفي عنها زوجها - 01:15:51

كده؟ طيب لو قالت قالت لماذا اعتدت؟ اربعة عشر وعشرة الان العدة ثلاثة ثلاثة قرون هي تأديب من من جهة للزوج في الطلاق وايضا التأديب لها في الوقت نفسه الثلاثة لكن قالت هذه انا كيف اتت اربعة اشهر وعشرة هو ميت ما انتهى مات - 01:16:11 وايضا في الثلاث تطويل الرجعة. لو اراد ان يتزوجها رجل اخر ايضا تطويل المدة ثلاثة اشهر تطويل. فصار تأديب لها. فاذا قالت في في الوفاة انا ما انا لماذا اعتدت العدة هذه - 01:16:41

كلها اربعة عشر معاشرة قلنا عنها لماذا اخذتي المهر كاملا؟ انت اخذتي المهر كامل؟ الله عز وجل اعطاك المهر ولا ما اعترضت ولا احد اعترض عليك. ايضا انت يجب عليك ان تعظيما لموته. ما دام مات هذا الرجل تعظيما له - 01:17:01 يجب ان تبقي اربعة عشر وعشرة فهذا هو الحكمة في ذلك. نعم. قال اخبرنا قصيبة قال حدثنا حماد عن سعد ابن عن زينب عن فريضة ان زوجها خرج في طلب العلاج له فقتل بطرف القدوم قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت لهم النقلة الى اهلي -

01:17:21

وذكرت له حالة من حالها قال فرخص لي فلما اقبلت ناداني فقال امكثي في اهلك حتى باب الرخصة للمتوفى عنها زوجها ان تعتد حيث شئت. قال محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا يزيد قال حدثنا وارقاء عن - 01:17:41 قال عطاء عن ابن عباس نسخ نسخ هذه الآية عدتها في اهلها فتعتد حيث جاءت وهو قول الله عز وجل غير اخراج. باب عدة المتوفى عنها الزكاة من يوم يأتيها الخبر. قال اسحاق ابن وصول قال حدثنا عبد - 01:18:01

عن سفيان عن سعد ابن اسحاق قال حدثني زينب بنت كعب قالت حدثني فريضة بنت ما لك اخت ابي سعيد الخدري قال توفي زوجي فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ان دارنا شاسعة فاذن لها ثم دعاها. فقال اكث لي في بيتك اربعة اشهر وعشرا حتى - 01:18:21

باب ترك زينة ذي الحاجة المسلمة دون اليهودية والنصرانية. قالت مرنا محمد بن سلمة والحارث مسكين قال زينب بنت ابي سلمة. انا قرأت بهذه الاحاديث ثلاثة قالت زينب دخلت على امي حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان ابن حرب فدعت ام حبيبة بطيب فدهنت منه - 01:18:41

فدهنت منه جارية ثم مست العار ضائرا ثم قالت والله ما لي في الطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحل على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوجها اربعة اشهر وعشرا - 01:19:11 قالت زينب ثم دخلت على زينب بنت بنت جحش حين توفي اخوها وقد دعت بطيب ومست منه ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحج على ميت على ميت فوق ثلاث ليال الا على - 01:19:31

من اربعة اشهر وعشرة. قالت وقالت زينب سمعته سمعت ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افاكلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا. ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر - 01:19:51

وقد كانت احداثا في الجاهلية ترمي البعض تروي بالبعرة عند رأس الحول. قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة عند رأس قالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها. ولم عفشا ولبست شر ثيابها - 01:20:11 لم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة. ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء لا تخرج فتعطى بعة فترمي بها وتراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره. قال ما لك تفتض تمسح به في حديث - 01:20:31 محمد قال مالك باب ما تجتنب الحاجة من الثياب المصطفى. وهل اخبرنا حسين بن محمد قال حدثنا خالد قال حدثنا قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج فانها تحل عليه اربعة اسهم وعشرة - [01:20:51](#)  
ولا تلبسوا ثوب مصبوغ ولا ثوب عصب ولا تكتحلوا ولا تمتشطوا ولا تمسوا طيبا الا عند طهورها حين تطهر نبذا من غصن واطفال قال  
محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثني يحيى ابن ابي بكير قال حدثنا ابراهيم ابن طهمان. قال حدثني بدير عن الحسن ابن -

[01:21:11](#)

مسلم عصفية بنت شيبه عنه سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس  
الثياب ولا الممشقة ولا ولا تقتضب ولا تكتحل. باب الخطاب للحاجة قال محمد رسول الله - [01:21:31](#)  
قال حضرتك انا سفيان قال حدثنا عاصم عن حصد عن ام عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم  
الآخر ان تحيد على ميت فوق ثلاث الا على - [01:21:51](#)

ولا تختضب ولا تلبس ثوب مصبوغ. باب الرخصة للحاجة ان تنتشط بالسدر. قال فرن احمد بن عمرو بن قال حدثنا فوهم قال اخبرني  
مكرمة عن ابيه قال سمعت المغيرة ابن الضحاك يقول حدثني ام حكيم بنت اسيد عن امها ان زوجها توفي وكانت تشتكي عينها -

[01:22:01](#)

وتكتمل الجلاء فارسلت مولاة لها الى ام سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقال فلا تحتفل الا من امر لابد منه. دخل عليها رسول الله  
صلى الله عليه حين توفي ابو سلمة وقد جعلته على عيني صابرة. فقال ما هذا يا ام سلمة؟ قلت انما هو صابر يا رسول الله ليس ليس  
فيه - [01:22:21](#)

قال انه يسب الوجه فلا تجعله الا بالليل ولا تنقشطي بالطيب ولا بالحناء. فانه خضار. قلت باي شيء تشرق يا رسول الله السدر تغلفين  
به رأسك. عندكم الجلاء ولا الجلاء؟ الكسر ولا بالفتح - [01:22:41](#)

تمديد الفتح. بالفتح جلال. طيب نعم. نعم. باب النهي عن الكحل قال اخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا شعيب بن الليث عن ابيه قال  
حدثنا ايوب وهو ابن موسى الرعد قال ابن حدثني زينب بنت ابي سلمة عن امها - [01:23:01](#)

في سلامة الطالب جاءت امرأة من قريش فقالت يا رسول الله لم اتي رمدت افاكلها وكانت متوفا عنها؟ فقال لا. فقال الا اربعة اشهر  
وعشرة ثم قالت اني اخاف على بصرها فقال لا الا اربعة اسهم وعشرة. قد كانت احداكن في الجاهلية تحج على زوجها سنة ثم ترمي  
على رأس سنة - [01:23:21](#)

قال قال محمد بن عبدالله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن حمير بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة عن امها ان امرأة  
اتت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن ابنتها ماتت زوجها وهي تشتكي. قال قد كانت احداكن تحج على رأس الحول وانما هي  
اربعة اشهر وعشر - [01:23:41](#)

قال فرن محمد بن بعدها ابن عيسى ابن معدان قال حدثنا ابن اعين قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا يحيى ابن سعيد العثماني  
ابن نافع مولى الانصاري عن ابي سلمة عن ام سلمة عن امرأة من قريش جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امتي  
توفي عنها زوجها وقد خفت على عينها وهي - [01:24:01](#)

فقال قد كان جزاك الله وانما هي اربعة اشهر وعشرة. وقلت لزينب وما رأس الحول؟ قال كانت المرأة في الجاهلية اذا هلك عمدت الى  
شر بيت الله فجلست فيه حتى اذا مرت فيها سنة خرجت فرمت وراءها ببعرة. قال حبيبنا - [01:24:21](#)

يحيى ابن حبيب ابن عربي قال حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن زينب ان امرأة سألت ام سلمة وام حبيبة  
اتكتفل في عدتها من وفاة - [01:24:41](#)

وقالت اتت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال قد كانت احداكن في الجاهلية اذا توفي عنها زوجها قامت سنة  
ثم خرجت وانما هي اربعة اشهر وعشرا حتى ينقضي الاجل. باب القسط - [01:24:51](#)

وخارج الحادة. طبعها الجناء افصح. كسل الجيم نعم. الفتح لا قد يكون لغة نعم باب القسط والاظفار للحادة. قال فرن العباس ابن  
محمد وهو الدوري وهو الدوري قال حدثنا الاسود بن عامر عن زائدة عن - [01:25:11](#)

عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمتوفى عنها عند طهرها في القسط والاضفار. باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث. قال اخبرنا زكريا ابن يحيى السادسي خياط السنة السجزي خياط السنة. قال حدثنا - [01:25:31](#)

سمي خياط السنة لانه كان يخييط الاكفان باهل السنة. اما اهل البدع ما يخييطون شيئا رحمه الله قال حدث اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا علي ابن الحسين ابن واقر قال اخبرني ابي قال حدثنا يزيد النحوي عن - [01:25:51](#)

اكرمة علي ابن عباس في قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول اخراج نسخ ذلك باية الميراث مما فرض لها من الربع والثمن ونسخ اجل الحول ان جعل اجلها اربعة اربعة اشهر - [01:26:11](#)

قولوا عشرة قال الدكتور بالنسبة الحمل الانثى حمل الانثى هل هي بالنسبة لتحركها بعد الاربعة اشهر يتأخر اكثر من الولد او الولد تأخر بمعنى التأخر في في الحركة. يعني بعد الاربعة اشهر يبدأ اذا نفخ فيه الروح - [01:26:31](#)

كما في حديث ابن مسعود. نعم. اي يعني بعد على اساس هنا فيه حكمة في والذين تبخرون منكم اذا وازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا. الفائدة في العشر. الانثى تتأخر في الحركة. يعني الولد يتأخر ان - [01:27:01](#)

يعني الولد يسبق الانثى. ما فيش فرق. وذكر بعض العلماء قديما. يعني حكم على كل حال الطب الان ادق يعني العشر هذه ليس ينفق فيه الروح حديث ابن مسعود اربعين - [01:27:21](#)

هنا اربعين ليس كذلك؟ هذه اربعة اشهر. هل هذه الاربعة اشهر اذا نفخ فيه الروح؟ جعل زيادة عشر عشر ايام لاجل نفخ الروح. قد يتأخر سبحانه الله. يعني اه يعني تحرك الجنينة لانه يبين الحمل - [01:27:41](#)

فجعلت العشرة ايام هذه من باب الاحتياط له. بعض العلماء يقول ان حركة الانثى يعني قديما هذا اظنه ذكر يعني حركة الانثى متأخرة. يعني تتأخر قليلا يمكن الولد نشيط شوي. يعني - [01:28:01](#)

علميا يعني ايوه احسن الله اليكم. نعم. قال اخبرنا قال حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة في قوله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم الحول غير اخراج. قال نسختها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر - [01:28:21](#)

عشرة باب الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في سكتها. قال فرن عبد الحميد بن محمد قال حدثنا ما خلف قال حدثنا منذ عن عطاء قال اخبرني عبد الرحمن ابن عاصم انا فاطمة بنت قيس اخبرته وكانت عند رجل من بني مخزوم انه طالبها ثلاثة وخرج الى بعض المغازي - [01:28:51](#)

ان يعطيها بعض النفقة فتقاتلها فانطلقت الى بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عندها فقالت يا رسول الله هذه فاطمة بنت قيس طلقها فلان فارس اليها ببعض النفقات فردتها وزعم انه شيء فطول به. قال هنا عفوا - [01:29:11](#)

هنا يقول اجمع اهل العلم على ان التي لم يفرض لها ولم يدخل بها لا شيء لها غير المتعة نعم الاية يتمتعن يعني اختلف فيه من المراد يعني ما المراد بالمتعة هنا؟ هل هي لكل امرأة - [01:29:31](#)

قال مالك رحمه الله او المراد بها التي يعني انها واجبة المطلقة التي لا يعني قبل البناء الفرض اللي هو فرض لها يعني كما يقوله الشافعي واحمد وابو حنيفة رحمة الله عليه جميعا نعم - [01:29:51](#)

ما بينوا المتعة يعني مراد المتعة. يعني من هي التي تمتع؟ هل هي كل امرأة طلقت او التي يعني التي طلقت قبل البناء وقبل الفرض. لان التي قبل البناء وقبل - [01:30:11](#)

من الفرض ذكرنا نحن انها هذه يعني المتعة فيها واجبة. اما مالك رحمه الله يقول هاتين الصورتين وغيرها. كل امرأة طلقت. كل امرأة طلقت. حتى لو اعطيت مهورا. يكون لها متعة ايضا - [01:30:31](#)

قد يدعي انسان انها كأنها ظاهر النصوص ظاهر القرآن هو هذا الحقيقة نعم بعض مشايخ شيوخوا مثل الشيخ بن سعدي وغيره كانوا يميلون الى هذا هذا يعني تعطى على قول مالك - [01:30:51](#)

رحمه الله ورضي عنه نعم بحسب يسر الزوجة حسب الاحوال والاشخاص والبلدان نعم. الغالب ان المتعة يختلفون فيها. كل زوجين يختلفون في المتعة لذلك يذهبون الى القاضي يعني يقضي لهم بهذا. لان الرجل يريد لها قليلا. والمرأة - 01:31:11

اصلا وش المشكلة بينهم وبينهم هوشة بينهم مشكلة حتى المتعة بعد تركب عليه يقول انا انا اعطيها شوي تذكرون مر علينا قصة فاطمة بنت قيس لما شعير فسخطته فقال ما لها؟ قال لوكيله الذي - 01:31:41

ما لها شيء اصلا. اختصم النبي صلى الله عليه وسلم. هذه في المرأة المبتوتة التي طلقت ثلاثا تماما نعم. فقالت يا رسول الله يا ابي فاطمة بنت قيس طلقها فلان فارس - 01:32:01

اليها ببعض نفقات فرداتها وزعم انه شيء تطول به. قال صدق قال النبي صلى الله عليه وسلم فانتقلي الى امك كل صوم فاعتدي عندها ثم قال ان ام كلثوم لامرأة يكثر عوادها فتصل الى عبد الله ابن مكتوم. فانه اعمى فانتقلت الى عبد الله فاعتدت عنده حتى - 01:32:21

ومعاوية ابن ابي سفيان فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأجره فيهما. فقال اما ابو جهل فرجل اخاف عليك اذ قاسته للعصا وامام معاوية فرجل املق من المال. فتزوجت اسامة بن زيد بعد ذلك - 01:32:41

حدثنا قال حدثنا ليث عن عقيدة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس انها اخبرته عندكم انتم قرأتم بالكسر كذا عندكم؟ نعم عندي بالكسر بالكسر اذا هوش الانسان بالعصا بالعصا بهذا - 01:33:01

انا عندي هنا بالكسر لكن الصواب الظاهر انه بالفتح بالفتح نرجع ننظر شوف اللسان نعم نعم عند اه عن فاطمة بنت قيس انها مرت ما كانت تحت ابي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها اجر ثلاث تطبيقات فزعمت فاطمة انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتته في - 01:33:31

جاء من بيتها فامرها ان تنتقل الى امك الى ابن امك مكتوم الاعمى. فابا مروان ان يصدق فاطمة في خروج المطلقة من بيتها. قال انكرت عائشة ذلك على فاطمة. قال فرر محمد بن المثنى قال حدثنا حصن قال حدثنا هشام عن ابيه عن فاطمة قالت قلت يا رسول الله زوجي طلقني - 01:34:01

قال يعقوب سيدي واسماعيلنا لخالد وذكر اخرين عن الشعبي. قال دخلت على فاطمة بنت قيس فسألتها عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها. فقالت والله قال فخاصمته فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السكنى والنفقة. قال فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة - 01:34:21

وامرني ان اعتد في بيت من ام مكتوم. قال خرج ابو بكر ابن اسحاق الصهاري قال حدثنا ابو الجواب قال حدثنا عمار عن ابي اسحاق عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت والله لزوجي فاردت النقرة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتقلي الى - 01:34:51

اعتد لي فيه فحصد الاسود وقال ويلك لما تفتي بمثل هذا؟ قال عمر ان جئت بشاهدين رسول الله صلى الله عليه وسلم والا لم نترك كتاب الله لقول ما رآه. لا تخرجوهن من بيوتهن - 01:35:11

فلا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. باب خروج المتوفى عنها بالنهار. قال فرن عبد الحميد بن محمد قال حدثت هذا مخرج قال حدثنا ابن بريدة عن ابي سهير عن جابر قال خلقت خالته فارادت ان تخرج الى نخل لها فلقيت رجلا فنهاها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - 01:35:31

لعلك ان تصدقي وتفعلني معروفا. باب نفقة البائنة. قال كان احمد بن عبدالله بن الحكم قال محمد ابن جعفر قال حدثنا الصحبة عن ابي بكر قال دخلت انا وابو سلمة على فاطمة بنت قيس. قالت طلقني زوجي فلم يجعل نصفها ولا نفقة - 01:35:51

ووضع لي عشرة اقفة عند ابن عمي له خمسة خمسة شعير وخمسة تمر. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ذلك فقال صدق وامرني ان اعتد في بيت فلان. وكان زوجها طلقها طلاقا بائنا. باب نفقة الحامل الممثلة. قال قرن عمرو بن عثمان بن - 01:36:11



قال حدثنا ابي عن شعيب قال قال زهري عبيد الله بن عبدالله عبيد الله بن عبدالله بن عتبة ان سيدي عثمان طلاق ابنة الزاك سعيد ابن زيد وامها حممة بنت قيس فامرها فامرتها خالتها فاطمة بنت قيس بنت - [01:36:31](#)  
بيت عبد الله بن عمرو وسمع بذلك مروان فارسل فارسل اليها فامرها ان ترجع الى مسكنها حتى تنقضي عدتها فارسلت اليه تخبره ان خالتها بذلك واخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتاها بالانتقال حين طلقها ابو عمرو بن نوح بن حفص بن - [01:36:51](#)  
فزعمت انها كانت تحت ابي عمرو لما امر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب على اليمن خرج معه فارسل اليها بتطبيقه وهي بقية طرفها فامر لها الحارث ابن فامر لها الحارث ابن - [01:37:11](#)  
هشام عياش ابن ابي ربيعة بنفقتها. فارسلت الى الحارث وعياشة تسأله نفقة التي امر لها بها. فيها زوجها قال والله ما لها ما لها علينا نفقة الا ان تكون حاملة وما لها ان تسكن في مسكننا الا باذن الله. فزعمت فاطمة انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت - [01:37:31](#)

اولئك لهم فصدقهما قالت فقلت اين انتقل يا رسول الله؟ فقال انتقلي عند ابن ام مكتوم وهو الاعمى الذي عاتبه الله عز وجل في كتابه وانتقلت عنده فكننت اضع ثيابي عنده حتى انكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم زعمت اسامة ابن زيد باب الاقرار - [01:37:51](#)

في كل المعاجم والقاموس واللسان كلها القسقااص بالفتح انا ما ادري منين جايب الكسر ذا؟ نعم. حتى عندكم ها؟ الطبعة الثانية؟ كلكم فيعني مكسورة ها لان ما في احد عنده مفتوحة؟ عندك - [01:38:11](#)  
اي نسخة هذي؟ هذي طلعة من؟ ان يكن في بطبعه هذا طبعة التأصيل. صحيح؟ ان يكن يعني في احدى الطبعات هذه التي معنا مع ناس سبع طبعا. يعني ان كان في شيء ضابطها صح - [01:38:41](#)  
قابلنا بعض الكتب على هذا لا يفوتهم الا الشيء النادر النادر عاد هذا من لكن هذه شوف كيف حنا نشغل مشغولين انشغل عنهم ونشغل عن الاشياء التي فيها تأمل وفقه عن الاشياء التي - [01:39:01](#)

بيت الاخ يا بابا. ما شاء الله. طيب نعم. باب الاطراف قال قرن عمرو منصور قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب عن بكير ابن عبدالله ابن الاشدر عن المنذر ابن المغيرة عن عروة ابن الزبير انا - [01:39:31](#)  
ابنة ابي حبيب حدثته انها عزة رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الفم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك فانظري اذا اتاك قرأت فلا تصلي. قرؤك افصح. اذا اتاك قرؤك - [01:39:51](#)  
قرأك. قرؤك. نعم. مع مداك قرءك فلا تصلي فلتطهري. قال ثم صلي ما بين القرء الى القبر. باب نسخ المراجعة بعد التطبيقات الثلاث. عندكم كلكم فلتطهري ايه هذا احسن. فلتطهري يعني فلتتطهري. هذا هو المشهور بالرواية - [01:40:11](#)  
فلتطهر فلتطهري ثم قال ثم صلي ما بين القرء الى القبر. باب نسق المراجعة. كلاهما جيد ولكن القرء افصح. قرء جمع قرون. ثلاثة قرون. نعم. القروء جمع المفرد قرء بالفتح احسن - [01:40:41](#)

فالفعل نعم باب نسخ المراجعة بعد التطبيقات الثلاث قال حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم وقال حدثنا علي بن الحسين وفي اطار حدثني ابي قال حدثنا يزيد النخوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما ننسخ من اية او نونسها نأتي بخير منها او مثلها. وقال - [01:41:01](#)

واذا بدلنا اية مكان اية والله اعلم بما ينزل الاية وقال يمحو الله ما يشاء عنده فأول مرة من القرآن القبلة وقال والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروب. ولا يقل لهن - [01:41:21](#)

ليكن لنا خلق الله في ارحامهم الى قوله ان ارادوا اصلاحا. وذلك بان الرجل كان اذا طلق امرأته هو عقد ركعتها وان طلقها ثلاثا. فنسق ذلك وقال الطلاق مرتان فامساكم بمعروف او تسريح باحسن - [01:41:41](#)

باب رجعة قال محمد ابن المبتلى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت يونس ابن قال سمعت ابن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فاتى النبي صلى الله عليه وسلم عمر فذكر ذلك له فذكر له ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم امره ان

الى ثورة يعني فان شاء فليطلقها قلت لابن عمر فاحتسبت منها قال فقال ما يمنعها أرايت ان عجز واستحمق قال حدثنا بشر بن خالد قال حدثنا يقف ادم عليه ابليس عن محمد ابن اسحاق ويحيى ابن سعيد وعبيد الله ابن عمر عن فعل علي ابن عمر - 01:42:21  
واخبرنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قالوا ان ابن عمر طلق مراته وهي حائض فذكر عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال الله فليراجعها حتى تفيض حيضة اخرى فاذا ظهرت فان شاءت وان شاء امسكها فانه الطلاق الذي امر الله عز

وجل به - 01:42:41

قال تعالى فطلقوهن لعدتهن. قال قال علي ابن حجر قال اسماعيل عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا سئل عن فيقول اما انطلقا واحدة او اثنتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يراجعها. ان يراجعها ثم - 01:43:01  
اخرى ثم تظهر ثم يطلقها قبل ان يمسه. واما ان طلقها ثلاثا فقد عصيت الله فقد عصيت الله فيما امرك به امرأتك ومالت منك امرأة.

قال رئيسكم عيسى قال حدثنا الفضل ابن موسى قال حدثنا حاضرة عن - 01:43:21

ابن علي ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع قال غان عمرو ابن علي قال احدثنا ابو عاصم قال قال ذو جرير - 01:43:41

مواليد طاووس عن ابيه انه سمع عبدالله ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته حالضا فقال اتعرف عبدالله ابن عمر؟ قال نعم قال فانه طلق عمر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره الخبر فامر ان يراجعها حتى تظهر ولم اسمعه ولم اسمعه يزيد على هذا - 01:43:51  
قال فرن عبد بن عبد الله قال يحيى ابن ادم حاء وباء عمرو ابن منصور قال حفظنا سعد بن محمد ابو سعيد قال ان زكريا عنق ابن صالح عن سلامة ابن كويت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن عمر. ان النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو ان رسول الله صلى الله عليه - 01:44:11

وسلم كان طلق حفصة ثم راجعها والله اعلم. كتاب الخيل باب اخبرنا احمد ابن الواحد قال حدثنا مروان وهو ابن محمد قال حدثنا خالد ابن يزيد ابن صالح ابن يقال حدثنا حدثنا ابراهيم ابن ابي عودة عن الوليد - 01:44:31

عن الوليد بن عبدالرحمن القرشي عن جبير بن نفيذ عسى الله بن نفيذ الكندي قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول وضعوا السلاح وقالوا لا جهاد قد وضعت الحرب اوزارها. فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه وقال كذا - 01:44:51

اقول انا الان جاء القتال ولا يزال من امتي امة يقاتلون على الحق ويزيغ الله لهم قلوب اقوام. قلوب اقوام منهم حتى تقوم الساعة وحتى يأتي وعد الله والخير معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة. وهو يوحى الي انه مقبوض - 01:45:11

افلا يضرب بعضكم رقاب بعض وحكم دار المؤمنين الشام. قال فرعون يحيى ابن الحارث قال حدثنا محمد بن موسى قال حدثنا ابو اسحاق يعني الفزانية عن سيدنا ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:45:31  
وخير معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الخير ثلاثة فلي لرجل اجر وهي لرجل ستر وهي على رجل وزر. فاما الذي قيل له اجره فالذي يحتسبها في سبيله يحتسبها في سبيل الله فيتخذها له ولا تغيب في قبورها شيئا الا كتب له بكل شيء غيره في -

01:45:51

ولو عرضت له مرض وساق الحديث قال فرن محمد ابن سلمة والحارث المسكين قراءة عليه وانا اسمع حدثني مالك مالك عن زيد ابن اسلام العربي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخير لرجل اجر - 01:46:11

ولرجل ستر على رجل وزر. فامل بذلك هي له اجره. فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصاب في طينة ذلك في المرج او الروضة كان له حسنات ولو انها قطعت طيلة ذلك فاستنت شرفا او شرفين كانت اثارها. وفي حديث - 01:46:31  
واوراثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشرب منه فشربت منه ولم يرد ان تسقى كان ذلك حسناته فهي له اجر ولم ينسى حق الله عز وجل في رقابها ولا ظهورها. فهي لذلك الستر ورجل ربطها فخرا ورياء - 01:46:51

ولواء لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمير فقال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامعة ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. باب حب - [01:47:11](#)

قال البراني احمد بن حفص قال حدثني قال حدثني ابراهيم ابن وهمان عن سعيد عروبة عن قتادة عن انس قال لم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:47:31](#)

باب ما يستحب من شية قال فرن محمد ابن رافع قال حدثنا ابو احمد البزاز هشام قال حدثنا محمد المهاجرين الانصاري عن عقيدة سليم عن ابي وهب وكانت له صحبة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسماء - [01:47:41](#)

واحب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبدالرحمن. وارتبطوا الخير وامسحوا بنواصيها واكفأها وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار عليكم بكل محجر او اشهر اغر محجل او ادنى ما اغر محجل. باب الشفاء في الخير. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم - [01:48:01](#)

قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة حاء واما ال اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا جسر قال حدثنا شعبة عن عبدالله بن يزيد عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان - [01:48:21](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يكره الشيكان من الخيل. واللفظ لاسماعيل. قال محمد بن قال حدثنا هذا قال حدثنا سفيان وقال حدثنا سالم بن عبدالرحمن عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يكره الشفاء من الخير. قال ابو عبدالرحمن الشيكاي من الخير ان تكون - [01:48:31](#)

ثلاث قوائم محجة وواحدة مطلقة او تكون ثلاثة مطلقة ورجل محجلة. وليس يكون الشتاء الا في رجل ولا يكون في اليد باب شؤم الخير قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:48:51](#)

قال الشؤم في ثلاثة المرأة والفرس المرأة والدار. قال فان هارون ابن عبدالله قال حدثنا نحن قال حدثنا واللفظ له علي ابن القاسم قال حدثنا مالك عليه اجتهد عن حمزة وسالم ابن عبدالله - [01:49:11](#)

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشك في الدار والمرأة والفرس. قال اخبرنا محمد ابن عبد الله قال حدثنا خالد قال حدثنا - [01:49:31](#)

عن ابي زبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يكفي شيء ففي الرفعة والمرأة والفرس قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انسا حاء وامانا محمد بن بشار قال حدثنا - [01:49:41](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخير. باب فتح ناصية الفرس قال عمران بن موسى قال حدثنا عبد الوالد قال حدثنا يونس عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة عن ابي عمرو بن جرير العنجري قال رأيت رسول الله - [01:50:01](#)

صلى الله عليه وسلم يغفر ناصية فرس بين اصبعيه ويقول الخير معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة. الاجر والغنيمة. قال قال حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخير في نواصيها الخير الى يوم القيامة. قال حدثنا محمد بن علي اله - [01:50:21](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معمول في نواصيها الخير في نواصي الخير الى يوم قال حدثنا ابن ابي عدي عن صحبة عن قصين عن الشعبية عن قوة ابن ابي الجعد. انه - [01:50:41](#)

سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمغرم. قال فرعون ابن علي قال محمد جعفر قال ما شرب دعاء عبد الله ابن ابي السفر السفرة عن الشعبية عن عمر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخير المعقود في نواصيها الخير بذلك - [01:51:01](#)

ومن زيارة الاجر والمغرم وابرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبدالرحمن قال ما قال قصين وعبدالله بن ابي السفري انه ما سمع شعبيا يحدث عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخير معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمظلم. باب تأديب الرجل فرسه. قال - [01:51:21](#)

عبدالرحمن حدثني الدمشقي عن خالد بن يزيد الجبلي قال كان عقبة ابن علي فيقول يا خالد اخرج بلا نوم فلما كان ذات يوم عنه

فقال يا خليل تعال اخبرك بما قال رسول - 01:51:41

صلى الله عليه وسلم فاتيته فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يدخل بسهر الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في وليس له الا في ثلاثة الرجل فرسه وملاعبته امرأة وابيه بقوسه ونبله. ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها او قال كفر - 01:52:01

باب دعوة الخير. قال قال عمرو بن علي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر ابن جعفر قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب العنصري ابن قيس عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من فارس عربي الا يؤذن له عند كل سحر بدعوتين - 01:52:31 اللهم بدعوة اللهم خولتني من بني ادم وجعلتني له فجعلت احب اهله وماله اليه او من احب ماله واهله اليك. فهم التشديد في حمل الحمير على الخير عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فقال علي لو حملنا الحمير على الخير. لو حملنا الحمير حمير على الخير لكانت لنا مثل هذه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون. في العربية الانزاع. نعم. نعم. نعم. نعم - 01:53:21

قال حدثنا حماد عن ابي جهل عن عبد الله ابن عبيد الله ابن عباس قال كنت عند ابن عباس فسأله رجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال لا. قال فلعله كان يقرأ في نفسه قال خمسا هذه شر من الاولى - 01:53:41 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد امره الله تعالى بامرہ فبلغه والله ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس الا بثلاثة. امرنا الوضوء والا نأكل الصدقة ولا ننزل الحمر على الخيل. باب عافية الخيل. قال حديث ابن مسكين قراءة عليه وانا اسمع علي ابن وهب - 01:54:01

قال حدثني طلحة ابن ابي سعيد ان سعيد المقبوري. حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتبس فرس وفي سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا لوعده الله كان شباكه ولبه وبوله واراضه حسناته في ميزانه. باب غاية السرقة غاية - 01:54:21 التي لم تضمر. قال ابن عمر او تظلم. الان شوفوا التشديد الان هنا في في فائدة نقوم بالتخفيف ولا بالتشديد؟ تخفيض ها؟ الان هنا الخيل يعني اذا اريد بها السب احسن ما تكون ان يأتي الانسان وهذا في كل الدواب لكن في الخير خاصة - 01:54:41 يأتون بها قبل يوم ويغذونها ثم يجيعونها كان من الغد يأكلونها السباق سيكون بعد الغد فيشبعونه ثم يمسون عليها. تصبح وقد قويت للسباق. الان هذا التشديد في له فائدة. الان هنا له فائدة. نعم. باب غاية التي لم - 01:55:11

قال حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل بين الخيل نوصلها الى الحفياء وكان املها ثنية الوداع وسابق بين الخير التي لم تضمر وكان امدها من الثنية لا مسجد بني زهير - 01:55:41 محمد اسامة قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل الخير التي قد اجبرت من العفياء. وكان امدها بليلة الوداع سابق بين الخير التي لم تضمر من الثنية الى مسجد بني زريقة - 01:56:01

وان عبدالله كان ممن سابق بها باب السبق قال ابن مسعود قال حدثنا خالد علي فعل عن نافع عن ابن ابي نافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نص الا في نص او حافر او كفر - 01:56:21 قال قال سعيد بن عبد الرحمن قال آ ابو عبيد اخبرنا سعيد بن عبد الرحمن ابو عبيد الله المخزومي الرواية الثانية شوفوا يدل على التشديد التي اغمقت. او كي؟ الفعل يعدى اما بالتشكيل - 01:56:41

او يعد بالهمزة. صار الان هنا التشديد له فائدة. الرواية يعني التي ضمرت قال اخبرنا ابراهيم ابن يعقوب قال لا. قال اخبرنا سعيد بن عبدالله بن عبد الرحمن ابو عبيد قال حدثنا سفيان علي ابي ذيب عن نافع عن نافع يا ابي نافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نصر او خف او حافظ - 01:57:01

قال ابراهيم ابن يعقوب قال حدثنا ابن ابي مريم قال قالوا ليت عن ابن ابي جعفر عن محمد ابن عبد الرحمن عن سليمان بيسار على بن عبدالله مولى داعيين على ابي هريرة رضي الله عنه قال لا يحل سبق الا على خف او حافر. قال اخبرنا محمد ابن - 01:57:31 قال حدثنا عبيد عن انس قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقه تسمى العضاء لا تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فشق

عليه فلما رأى ما في وجوههم قالوا يا رسول الله صدقت العضاء قال ان حقا على الله الا يرتفع من الدنيا شيء الا وضعه. قال -

01:57:51

الحديث فيه دلالة على جواز ان ينسب المسجد الى اهله. يعني الى القبيلة التي فيها او الذي بناها الذي يعني المسجد قال مسجد بني زريق يعني مسجد هؤلاء القوم وهذا عند جماهير اهل العلم قال في ذلك ابراهيم النخاعي رحمه الله - 01:58:11

الله رأى ان انه ان المساجد لله يعني ولكن الاستدلال بهذا الحقيقة لله يعني ليس هذا وجهه يعني المراد بها العبودية لله عز وجل. في سجود لله عز وجل وتعظيمه الى اخره. كذلك النبي صلى الله عليه وسلم - 01:58:31

عن مسجدي هذا الحديث الاخر والحديث كلامه في الصحيح قال عمران بن موسى حدثنا عبد الوليد عن محمد بن عمر عن ابي الحكم مولى لبني ليث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صدق الا في خوف او حافظ - 01:58:51

ابو الجلد قال قال محمد بن عبدالله بن قال حدثنا يزيد وهو ابن زبيح قال حدثنا حميد قال حدثنا عن عمران بن حصين عن النبي لا جاب ولا جنب ولا صغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا. قال قال محمد رب الشأن قال حدثنا - 01:59:11

عن ابي قزعة عن الحسن عن عمران ابن قصي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب لا جلب ولا جلب ولا شغار في الاسلام قال اخبرني عمرو ابن عثمان ابن سعيد ابن كثير قال حدثنا بقية ابن الوليد قال حدثني الصحبة قال حدثني حميد ابن الطويل عن انس ابن مالك قال سابق رسول الله - 01:59:31

وصلى الله عليه وسلم سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فسبقه فكأن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدوا في انفسهم من ذلك. فقليل له في قليل له في ذلك فقال حق على الله الا يرفع شيء من الدنيا الا وضعه الله. باب سهم - 01:59:51  
اسباب سمان الخير. قال الحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع عيني وهم قال قرني سعيد بن عبدالرحمن عن هشام ابن عروة عن يحيى ابن عباد ابن عبدالله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خير للزبير بن العوام اربعة اسهم سهمها للزبير - 02:00:11

اسامة ذي القربى لصفية بنت عبد المطلب ام الزبير وسهمين للفرس. فابو السهماني الان اقولها لك نعم. نعم. باب شهمان خيري. نعم. كتاب الاحباس. كتاب يعني الاحباس احسن يعني الاوقاف المراد بالاحباس جمع حبس وهو الاوقاف. نعم. كتاب - 02:00:31  
باب قال اخبرنا ابن سعيد قال حدثنا ابو الاحمصي عن ابي اسحاق عن عمرو ابن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا درهم ولا عبدا ولا امة الا بغلته الشهداء التي كان يركبها والسلاح وارضا جعلها في سبيل الله. وقال ابن تيمته مرة اخرى صدقة. قال - 02:01:11

قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو اسحاق قال سمعت عن الحارث يقول ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه ارضا تركها صدقة. قال عوف علي قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا يونس ابن اسحاق عن ابيه قال سمعت عمرو ابن - 02:01:31

الحارثي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترك الا بغلته الشهباء وسلاحه وارضا تركها صدقة الاحباس كيف يكتب الحبس وذكر الاختلاف على ابن عون في خبر ابن عمر في قال ابن اسحاق ابن ابراهيم قال ابو داوود - 02:01:51

الحفري عمر بن سعد عن سفيان الثوري عن ابن عون عن ابن عمر عن عمر قال اصبت ارضا من ارض الخير ورفعتيك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت - 02:02:11

ارض ارضا لم اصب مالا احب الي ولا انفس عندي منها. قال ان شئت تصدقت بها فتصدق بها على الا تباع ولا توهب ولا توهب في الفقراء وذو القربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها ان يأكل بالمعروف غير متمول مالا ويطعم - 02:02:21  
قال هارون ابن عبد الله قال حدثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق الفزاري عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه. قال قرن حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد وهو ابن زريق قال حدثنا ابن عون عن نافع علي ابن



عمر - 02:02:41

قال اصاب عمر واصل بخير فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارض لم اصب مالا قط انفس عندي فكيف تأمر به؟ قال ان شئت حبست وتصدقت بها فتصدق بها على الا تباع ولا تهب ولا تورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل. لا جناح على من - 02:03:01

بالمعروف ويطعم صديقا غير متمول. غير متبول فيه. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا بشر علي فعود قال وانبأنا حميد بن مسعدة قال حدثنا باسم قال حدثنا ابن عون عن ابن عمر. قال صاب عمر وامضى بخيرات فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فيها - 02:03:21

قال اني اصبت ارضا كثيرة لم اصر ما لم تطوأ الفرس عندي منه فما تأمر فيها؟ قال شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها على انه لا تباع ولا تهم - 02:03:41

وتصدق بها في الفقراء والقرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف. لا جناح يعني على موالها ان يأكل او يطعم صديقا غير متمول. اللفظ اسماعيل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأجره - 02:03:51

نستمر في ذلك فقال ان شئت حبست اصنام وتصدقت بها فحبست اصلها الا تباع ولا تهاب ولا توافق. فتصدق بها على الفقراء والقربى والرقاب وفي المساجد ان يأكل منها بالمعروف او يطعم صديقه غير متمول فيه. قال مر ابو بكر - 02:04:11

قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ان ربنا لا يسألنا عن اموالنا فاشهدك يا رسول الله اني قد جعلت ارضي لله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها في قرابتك في - 02:04:31  
باب حبس المشاع. المشاع. باب حبس المشاع. قال سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان بن عيال عن عبيد الله بن عمر عن ابن عمر قال قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ان المنة - 02:04:51

ان المنة سهم التي لي بخير ولم اصب ما لقطت واعجب الي منها قد اردت ان اتصدق بها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبس اصلها وسب ثمرتها. قال قال محمد بن عبد الله الخليجي في بيت المقدس قال حدثنا سفيان عن عبيد الله ابن عمر - 02:05:11  
عن عمر رضي الله عنه قال جاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت مالا لم تصب مثله قط وكان لي مئة رأس - 02:05:31

من اهلها واني واني قد اردت ان اتقرب بها الى الله عز وجل. قال فاحبس اصلها وسل ثمرة قال فرن محمد ذكر هنا ذكر بالنسبة للاعباس قال بالفتح وكسر. نعم - 02:05:41

ايش سؤالك يا شيخ؟ ايه هل مر علينا الحديث بالنسبة للخيل لا جنب ولا جنب. الجنب هو يسمونه الجنب هذا الخيل في القتال في سبيل الله يكون معه خيل اخر هذا الخيل الاخر اذا عطب هذا او شيء يعني كان نقول هنا - 02:06:01

عندنا يسمونها استبنة. استبن. ها؟ اللي هو كفر هذا الذي يكون في السيارة زايد سبير ها؟ ايوه يكون معه هذا يعني اخذه احتياطا ايوه ياخذ احتياطا في الجهاد يعني محل خلاف بين العلماء هل يسهم بالجنب هذا او لا لكن ليس هذا - 02:06:31

بس حتى تتصور الجنيين. الجنب هذا في السباق اذا تعب الاول ياخذون الثاني لكن لما نهى عنه نهى عنه لان في اهلاك للاول يعني يعني في تعذيب للاول مسافات طويلة جدا - 02:06:51

وآآ يعني يتعبونه بذلك ربما عطب ربما اذا تكسر ربما هذا آآ ايش؟ الجنب اما الجلب فهو ان يركب الخيل يبدأ يضربها ضرب حتى تنهيا. يعني يكون لها جلبه وصوت اكبر. فيضربها ضرب شديد. ذلك نهى عن ذلك - 02:07:11

والشغار هذا الذي مر علينا في النكاح تفسيره المصنف قال اول مر علينا اليوم يصير الشعار نعم قال اخبرنا محمد بن مصطفى بن بهلول قال حدثنا بهلول مصفى ابن بهلول قال - 02:07:31

ما في احد عنده ابو هول؟ مم اخبرنا محمد بن مصفى ابن قال حدثنا بقية عن سعيد ابن عن عمر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ارض لي قال احبس اصلها وسب - 02:07:51

باب وقف المساجد قال ابراهيم قال مال المعتمر بن سليمان قال حدثت قال سمعت ابي يحدث عن حصين بن عمرو بن وذاك  
اني قلت له ارايت اعتزال الاحنف ابن قيس ما كان - [02:08:11](#)

قال سمعت الاحنف يقول اتيت المدينة وانا حاج فبين نحن في منازلنا نضع رحالنا. اذ اتى ات فقال قد اجتمع ناس في المسجد  
فاطلعت فاذا رحمه الله رحمة الله عليهم فلما - [02:08:31](#)

قمت عليهم قيل هذا عثمان بن عفان قد جاء قال فجاءوا عليهم مولاي ولية صفراء فقلت لصاحبي كما انت حتى انظر ما جاء به فقال  
عثمان وها هنا علي اهاننا الزبير واهامنا طلحة واهامنا سعد قالوا نعم قال انشد انشدكم بالله الذي لا اله الا هو - [02:08:51](#)  
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرتاع مريد بني فلان غفر الله له فابتعته فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقلت قال فاجعله في مسجدنا. واجره لك. قالوا نعم. قال فانشدكم بالله الذي لا اله الا هو هل تعلمون ان رسول الله - [02:09:11](#)  
وصلى الله عليه وسلم قال من يبتاع بئر رومة غفر الله له فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد ابتعت بئر روما. قال  
فاجعلها سقاية واجرها لك؟ قالوا نعم. قال فاشهدكم بالله الذي لا اله الا هو هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
يجهز جيش الاسرة غفر - [02:09:31](#)

الله له فجهزتهم فجهزتهم حتى لا يفقدون عقالا ولا فطاما. قالوا نعم. قالوا اللهم اشهد اللهم اشهد هذا هنا يعني عندي في  
النسخة قال بهلول بالفتح نعم لكن عندكم بفتح؟ لكن لما رجعنا الى كتب اللغة - [02:09:51](#)  
هذا الان بين يدينا التاج قال البهلول كسرصور يعني ظبطها مو بعد يعني ليس بالقلم انما بالكلمة هذا ضبط احسن شيء. هو الضحاك  
من الرجال والسيد الجامع لكل خير يعني بالضم. نعم. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال ابانا عبد الله ابن ادريس قال سمعت قسينا  
- [02:10:11](#)

ان عبد الرحمن يحدث عن عمرو ابن جاور عن الاحناف ابن قيس قال خرجنا حجاجا فقدمنا المدينة ونحن نريد الحج. فبيننا نحن  
فيما نضع رحالنا اذ اتانا ات فقال ان الناس قديسة. قد اجتمعوا في المسجد وفزعوا فطالما فاذا ناس مجتمعون على نفر في وسط  
المسجد. واذا - [02:10:41](#)

فانا لك ذلك اذ جاء عثمان ابن عفان عليه مائة صفراء قد قلع بها رأسه فقال اهنا علي اهامنا طلحة ها هنا الزبير اهنا سعد؟ قالوا نعم.  
قال فاني انشدكم بالله الذي لا انشدكم بالله الذي لا اله الا هو تعلمون ان رسول الله صلى - [02:11:01](#)  
الله عليه وسلم قال من يغتاب بني فلان غفر الله له فابتعته بعشرين الفا او بخمسة وعشرين الفا فاتيت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم السلام تأخرت فقال اجعلها في مسجدنا واجره لك. قالوا اللهم نعم. قال فانشدكم بالله الذي لا اله الا هو اتعلم - [02:11:21](#)  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرتاع بئر رومة غفر الله له فابتعته بكذا وكذا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقلت قد بعته بكذا وكذا - [02:11:41](#)

قال اجعلها سقاية للمسلمين واجرها لك. قالوا اللهم نعم. قال فانشدكم بالله الذي لا اله الا هو اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم نظر في وجود القوم فقال من جهز هؤلاء غفر له. يعني جيش العسرة فجهزتهم حتى ما يفقدون عقالا ولا خطاما. قالوا اللهم نعم  
- [02:11:51](#)

من قال الله مشهد اللهم اشهد. في السند هذا عمرو ابن جعوان عمر عفوا المساجد عمر ابن جعوان رجل رجل من بني تميم في السند  
هنا عمرو بن جعانة لا الظاهر انه عمرو يا شيخ - [02:12:11](#)

عندك عندك عمرو ولا عمرو؟ ها عمر عفوا ايوا هذا يا شيخ عن عمر ابن الجوان وهنا قال عن امره ايه طيب على كل حال عندي هنا في  
تعليق هنا يقول عمر ويقال عمرو نعم - [02:12:41](#)

قال اخبرني زياد ابن أيوب قال حدثنا سعيد بن عامر عن يحيى ابن ابي الحجاج عن سعيد الجريري عن تمامة ابن حزم بين القوسين  
قال شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان فقال انشدكم بالله وبالا سلام. اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة  
وليس - [02:13:01](#)

يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة رأيتها من صلب مالي فجعلت دلو في فيها مع دماء المسلمين وانتم اليوم تمنعوني من الشرب منها حتى اشرب من ماء البحر. قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله - [02:13:21](#)

هل تعلمون اني جهزت جيش العسرة لمالي؟ قال اللهم نعم. قال فارشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله؟ فقال رسول الله قال صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة ال فلان فيزيدها في المسجد بخير. بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فزديتها في المسجد - [02:13:41](#)

وانتم تمنعوني ان اصلي فيه ركعتين. قال اللهم نعم. قال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على سبيل سبيل مكة ومعه ابو بكر وعمر وانا فتحرك الجبل فركضه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله وقال اسكنت لي فانما - [02:14:01](#)

نبي وصديق وشهيدان. قالوا اللهم نعم. قال الله اكبر. شهدوا لي ورب الكعبة. يعني اني شهيد قال حدثنا خطاب بن عثمان قال حدثنا عيسى ابن يونس قال حدثنا لابي عن ابي اسحاق عن ابي سلمة ابن - [02:14:21](#)

عبدالرحمن ان عثمان اشرف عليهم حين حصدا. فقال انشدوا بالله رجلا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجبل حين اهتز فركعه برجله فانه ليس عليك الا نبي او صديق او شهيدان. وانا معه فانتشر له رجال ثم قال انشدوا بالله رجلا شهد رسول الله صلى الله عليه - [02:14:41](#)

يقول هذه يد الله وهذه يد عثمان. فانتشد له رجال ثم قال انشدوا بالله رجلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ينفق نفقة متقبلة فجهزت نصف الجيش من ماله فانتشل له رجال. ثم قال - [02:15:01](#)

رجل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما يزيد في هذا المسجد بيت في الجنة فاشتريته من مال فانتشل له ايجاب. ثم قال اشهد بالله رجلا شهد روما - [02:15:21](#)

فاشتريتها من مالي فأباحتها لابن السبيل فانتشد له رجال. قال اخواني محمد ابن وهب قال حدثني محمد ابن سلمة قال حدثني ابو عبد الله قال حدثني زيد ابن ابي انيسة عن ابي اسحاق عن ابي عبد الرحمن السلمي قال لما حصر عثمان في داره اجتمع الناس حول داره قال فاشرف عليه - [02:15:31](#)

ثم وساق الحديث كتاب الوصايا باب الكراهية في تأخير الوصية. قال اخبرنا احمد ابن حنبل قال حدثنا محمد عمر ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا؟ قال ان تصدق - [02:15:51](#)

صحيح شعيب تخشى الفقر وتأمل البقاء. ولكن بالحتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وقد كان لفلان قال ابي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث ابن سويد عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكما ما بوارثه احب - [02:16:11](#)

اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا من احد الا ما له احب اليه من مال والديه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا انه ليس منكم من احد الا ما - [02:16:31](#)

والذي احب اليه من ماله مالك ما قدمت ومال والدك ما اخرت؟ قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عن متطرف على به عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الهاكم التكاثر حتى زرتهم المقابر. قال يقول ابن ادم ما لي - [02:16:41](#)

ما لي وانما ما لك ما اكلت فافنييت او لبست فابليت او تصدقت نعم احسنت او تصدقت فامضيت قال اخبرنا محمد نور بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحاق سمع ابا حبيبة الطائي قال اوصى رجل بدنانه - [02:17:01](#)

في سبيل الله فسنل ابو الدرداء فعدد. نعم. فسنل ابو الدرداء فحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعتق او يتصد يتصدق مثل الذي يعتق او يتصدق عند موته مثل الذي يهدي بعدما يشبع - [02:17:21](#)

قال حدثنا الفضيل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم لو شيء يوصى فيه

يوصي به. نعم - 02:17:41

حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه ان يبني ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده. نعم. قال محمد محمد محمد اسامة قال حدثنا ابن القاسم عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عاق امرئ مسلم له شيء يوصيه - 02:18:01  
يبني ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده. قال قرن محمد ابن حاتم ابن نعيم قال حدثنا حبان. قال ان انا عبدالله علي بن عوف عن نافع عن ابن عمر قوله قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال ابانا بوهب قال قرن يونس عليه الجهاد قال - 02:18:21  
فان سالما اخبرني عن عبد الله ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احق امرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال الا وعنده وصيته قال عبدالله بن عمر ما مرت علي منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي الوصيتي. قال - 02:18:41  
قال احمد ابن الوزير في سليمان قال سمعت ابن وهب قال قرني يوسوع عمر ابن الحارث عن ابن هشام عسالي ابن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معكم امرئ مسلم له شيء يوصي فيه فيبني ثلاث ليال الا ووصيته مكتوبة عنده مكتوبة باب

هل اوصى النبي - 02:19:01

النبي صلى الله عليه وسلم قال قرن اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد ابن الحارث قال حدثنا مالك ابن مغول قال حدثنا طلحة قال سألت ابن ابي اوفى فاوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا. قلت كيف كتب على المسلمين الوصية؟ قال اوصى بكتاب الله. قال - 02:19:21

محمد ابن رافع قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا مفاضل عن الاعمش وانباءنا محمد بن العلاء واحمد بن حرب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق العمى عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء. قال اخبرني محمد ابن رافع قال - 02:19:41

عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا وما اوصى قال قررنا جعفر بن محمد بن الهادي واحمد بن يوسف قال حدثنا عاصم بن يوسف قال حدثنا حسن بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن -

02:20:01

عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى لم يذكر جعفر دينارا ولا درهما قال فرن عمرو ابن علي قال حدثنا ازهار قال ابانا ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي - 02:20:21

رضي الله عنه لقد دعا ليقول فيها صلى الله عليه وسلم وهو اشعر فالى من اوصى قال اخبرني احمد ابن سليمان قال حدثنا عالم قال حدثنا حماد ابن زيد ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة فقالت - 02:20:41

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عنده احد غيري قالت ودعا بالقصر. باب الوصية بالثلث. قال اخبرني عمرو ابن عثمان ابن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عامر بن سعيد عن ابيه قال مرضت مرضا اشفيت منه فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود - 02:21:01

فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي؟ قال لا. قلت فالشطر؟ قال لا قلت فالثلث؟ قال الثلث انك ان تترك ورثتك اغنياء خير لهم ان تتركهم عالة يتكفسون الناس. قال قرن عمرو بن وصف واحمد - 02:21:21

سليمان واللفظ لاحمد قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعيد ابراهيم عن عمرو ابن سعد عن سعد قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا بمكة قلت يا رسول الله اوصي بالمال كله قال لا. قلت فالشطر؟ قال لا قلت فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير.

انك اتدع ورثتك اغنياء خير - 02:21:41

الناس يتكفون في ايديهم. قال كان عمرو بن علي قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن سعد ابني ابراهيم عن عامر بن سعد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو في مكة وهو يكرم وان يموت بالارض التي هاجر منها. قال النبي صلى الله عليه وسلم

رحم الله سعد - 02:22:01

بلدنا عفراء او يرحم الله سعدتنا عفراء الا امنت واحدة. قال يا رسول الله اوصي بمالي كله؟ قال لا قلت نصف قال الا قلت فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير. انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم على يتكففون الناس ما في ايديهم. قال - 02:22:21

حدثنا ابراهيم قال حدثنا ميس عرون عن سعد ابن ابراهيم قال حدثني بعض ال سعد قال مرض السعد فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فقال يا رسول الله اوصي بمالي كله؟ قال لا وساق الحديث. قال العباس بن عبدالعظيم العملي قال حدثنا عبد الكبير بن عبدالمجيد - 02:22:41

قال حدثنا فيه ركن مسمار قال سمعت عامر بن سعد العلني انه اشتكى بمكث فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآه سعد بكى وقال يا رسول الله اموت بكم؟ وقال يا رسول الله اموت بالارض التي هاجرت - 02:23:01

هجرت منها قال لا ان شاء الله وقال يا رسول الله اوصي بالمال كله في سبيل الله؟ قال لا قال يعني في ثلثه؟ قال لا. بثلثيه؟ قال لا قال فنصفه قال لا خالف ثلثه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير. انك ان تترك بريك اغنياء خير من - 02:23:21

قال عن سعد ابن ابي وقاص قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضي فقال اوصيت؟ قلت نعم. قال بكم؟ نعم. عادل عفوا قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في - 02:23:41

مرضي فقال اوصيت قلت نعم قال بكم قال قلت ببال كله في سبيل الله قال فما تركت لولدك قلت هم اغنياء؟ قال اوصي بالعسر فما يقول واقول حتى قال اوصي بالثلث والثلث كثير او كبير. اوصي اوصي بالثلث اوصي او - 02:24:11

هو يأمره يأمره. نعم. قال اوصي بالثلث والثلث كثير او كبير. احسنت. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا وكيع قال هشام ابن عروة عن ابيه عن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم عاده في مرضه فقال يا رسول الله اوصي بالمال كله. قال لا. قال فاستقر قال - 02:24:31

قال فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير او كبير. نعم قال اخبرنا محمد ابن الوليد الفحاب قال حدثنا محمد ابن ربيعة قال حدثنا هشام ابن عروة عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سعد يعود فقال فقال له سعد يا رسول الله اوصي بثلثي المال؟ قال لا. قال قال فاوصي - 02:24:51

قال لا قال فاوصي بالثلث؟ قال نعم. الثلث والثلث كثير او كبير. انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم فقراء يتكففون قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن نبيه عن ابن عباس قال لو اض الناس الى الربيع لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث - 02:25:21

قال محمد ابن المثنى قال احدها قال حدثنا همام عن قتادة عن يونس ابن عن محمد ابن سعد العربي سعد ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه وهو مريض. وقال انه ليس لي ولد الا واحدة فاوصي بمالك - 02:25:41

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا. قال فاوصي بنصفه. قال النبي لا قال فاوصي بثلثه؟ قال الثلث والثلث كثير. قال قرن القاسم بن زكريا قال حدثنا عبيد الله عن شيبان عن فراس عن الشعبي قال حدثني جابر ابن عبدالله ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه ديناً فلما حضر - 02:26:01

امداد النخل اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت قد علمت ان والدي استشهد يوم ركن وترك ديناً كثيراً واني احب ان يراك الغرباء قال اذهب فبيدر كل نعم فبيدر يعني جعله في البيدر المكان الذي يكون فيه - 02:26:21

على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه كأنما اغروا بي تلك الساعة. فلما رأى ما يصنعون فاطاف حول اعظمها بيدرة ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قالت له اصحابك فما زال يكيل لهم حتى اذن الله - 02:26:41

وامانة والدي وانا راض ان يؤدي الله امانة والده لم تنقص ثمرة واحدة. باب قضاء الدين قبل الميراث ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر جابر فيه. قال عبد الرحمن ابن محمد ابن السلام قال حدثنا اسحاق وهو الازرق قال حدثنا زكريا عن الشعبي عن جابر - 02:27:01

توفي وعليه فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابي توفي وعليه دين ولم يترك الا ما يخرج نخله ولم يبلغ ولم ولا يبلغ ما يفيد نخله ما عليه من الدين دون السنين. وانطلق معي يا رسول الله لكي لا يفحش علي الغراب. فاتى رسول - 02:27:21



صلى الله عليه وسلم يدور فسلم حوله ودعا له ثم جلس عليه ودعا الغراب فاوفاهم وبقي مثل ما اخذوه. قال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا جليل عنه غيره عن الشعبي عن جابر قالت توفي عبدالله بن عمرو بن حرام قال وترك ديننا فاستشفعت - [02:27:41](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم على غرمائه ان يضعوا من ديله شيئا فطاب اليه فابوا. فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصل تمرك بالاضافة الى عجوة عائلة هو عيد قرن زيد وعيد قبل زيد على حدة. واصلافة ثم ابعت اليك. ثم ابعت اليه - [02:28:01](#) فعلت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فجلس في اعلاه او في اوسطه ثم قال كل للقوم قال فقلت لهم حتى اوفيتوهم ثم انه لم ينقص منه شيء. قال خرج ابراهيم ابن يونس عن محمد حرامي قال حدثنا ابي قال حدثنا عن عمار ابن ابي عمار - [02:28:21](#) لابن عبدالله قال كان ليهودي على ابي تمر فقتل يوم احد وترك حديقتين وتمر اليهودي يستوعبها في الحديقتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ان تأخذ العام نصفه وتؤخر نصفه فابى اليهودي؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ان تأخذ الجداد فات؟ قال لك - [02:28:41](#)

ان تأخذ الجدال فاذني فادته فجاء هو وابو بكر فجعل يجد ويكال من اسفل النخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايش؟ يجد. جعل يجد ويكال من اسفل النخل. ايه يجد. لكن هنا يعني لم يذكر الظمير انما - [02:29:01](#) يعني اظهر اظهره قال فكان كذا نعم يعني هذا ابوه وابو بكر فجعل يجد ويكافى. ايه. طيب. جيد. نعم. فجعل يجد ويكال من اسفل النخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عليه - [02:29:21](#)

السلام عليكم بالبركة حتى وفيناه جميع حقه من اصغر الحديقتين فيما يحصل عمار. ثم اتيتهم برطب وماء فاكلوا وشربوا ثم قال هذا من النعيم الذي تسألون عنه؟ قال امرنا محمد بن المثنى عن حديث عبدالوهاب قال حتى حدثنا عبيد الله عن - [02:29:41](#) عن جابر بن عبدالله قال توفي ابي وعلي وعليه دين فعارضت وعلي غرمائه ان يأخذ ثمرة ما عليه فابوه لم يروا فيه وفاء فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرت له ذلك فذكرت ذلك له قال اذا جدته فوضعت في الغربة فارني. فلما جدته وضعت في المنبر اتيت رسول - [02:30:01](#)

قال صلى الله عليه وسلم فجاءه ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قالت للغرباء كفاءوا فيهم قال فما تركت احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل لي ثلاثة ثلاثة عشر وصفا. فذكرت ذلك له فضحك وقالت لي ابا بكر وعمر فاخبرهما ذلك فأتيته - [02:30:21](#)

عمر فاخبرتهما فقال قد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع انه سيكون ذلك؟ باب ابطال الوصية للوارد قال حدثنا ابو عواد عن قتادة عن شهر ابن اوشم عن عبد الرحمن ابن غانم عن عمرو ابن خالدة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله - [02:30:41](#)

فقد اعطى كل ريحة حقه ولا وصية لوالده. قال قرن اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة عن شهر ابن ذكر له انه شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس. يخطب الناس على راحلته وانها لتنصح - [02:31:01](#) بجرتها وانا لعابها ليسير. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الله قد قسم لكل انسان حظه من الميراث فلا تجوز للوالي في وصية. قال المصنف يعني طيب واذا اوصى بعشيرته الاقربين كذا - [02:31:21](#)

طيب هنا قال اخبرنا عتبة ابن عبد الله المروزي قال ما عبد الله يقال عن كان اسماعيل ابن ابي خالد عن قتادة عن عمر ابن خالدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز اسمه قد اعطى - [02:31:41](#)

وكل ذي حق حقه ولا وصية لوارثه. باب اذا اوصى لعشيرته الاقربين. قال قال اسحاق ابن ابراهيم قال احدثنا دليل عن عبد الملك بن عمير عن موسى رضي الله عنه عن ابي هريرة قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين. دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش - [02:32:01](#)

عامة وخص فقال يا بني كعب ابن لؤي يا بني مرة في كعب يا بني عبد شمس ويا بني عبد مناف ويا بني هاشم ويا بني هاشم ويا بني عبد - [02:32:21](#)

انقذوا انفسكم من النار ويا فاطمة انقذي نفسك من النار اني اني لا املك لكم من الله شيئا غير ان لكم رحما فاقولها بجدارها قال فرن  
احمد ابن سلمان قال حدثنا عبيد الله ابن موسى قال اما انا اسرائيل عن معاذ - [02:32:31](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف اشتروا انفسكم من ربكم اني لا اميت لكم الى الله شيئا يا بني عبد المطلب لا  
املك لكم من الله شيئا. ولكن بيني وبينكم رحم انا اقول انا بالها ببالها - [02:32:51](#)

قال اخبرنا سليمان ابو داوود عن قال اخبرني يونس عن ابن سهام قال اخبرني سعيد ابن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين. قال يا معشر قريش اشتروا انفسكم الى الله  
لا اغني عنكم من الله - [02:33:11](#)

يا عباس ابن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا. يا صفية عمة رسول الله لا الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا يا فاطمة يا  
فاطمة بنت محمد سريري ما شئت ولا اغني عنك من الله شيئا. قال اخبرنا محمد - [02:33:31](#)

هذا يعني على كل حال يعني المصنف كأنه يميل الى قول الامام احمد رحمه الله وهو من المفردات عن الائمة الثلاثة ان ضوابط القرابة  
هنا اذا قال اوقفت هذا وقفت الميراث على آا اقرباء - [02:33:51](#)

يعني يقولون انهم في العربية وقف ولا يقولون اوقف. يقولون اوقف انها يعني كما في الصحيح انها ضعيفة او المهم انه لو قال وقفت  
على اقاربي وش الضابط القرابة؟ ايراد المصنف لهذه الاحاديث - [02:34:11](#)

ظاهر في تقوية قول الامام احمد رحمه والله انه الجد الرابع. لانه لو حسبنا هنا بني عبد المطلب هو عليه الصلاة والسلام محمد ابن  
عبد الله ابن عبد المطلب محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب ابن ابن هاشم ابن عبد المناف. فيكون اربعة - [02:34:31](#)

كذا عبد الله عبد المطلب ابن هاشم ابن فيكون اربعة على هذا يصل الجد الرابع وهذا القول يعني قوي يعني في الحقيقة لكن ايضا  
اقوال الائمة هي فيها خلاف على كل حال يعني بين الائمة في ضابط القرابة لكن هذا الحديث - [02:34:51](#)

كان المصلى يميل الى هذا القول. نعم. احد الاخوة قبلكم يوم يسألني يقول هل يقل ان والدته هي من اهل هذه البلاد يعني يقول هل  
يجوز ان توقف يعني آا تجعل عفوا - [02:35:11](#)

الوصية توصي يعني قرابة لها اظنها من اختها او يجوز هذا؟ غير المسلمين غير المسلمين. يجوز هذا وش راىكم انتم؟ ها؟ للكاتب. لا لا  
هي مسلمة هي هو امه مسلمة مو مسلمة لكن الموصى له هذاك غير مسلم. يعني هو فقير وتعبان وكذا يعني - [02:35:31](#)

وعلى كل حال يعني ثبت ان ان ام المؤمنين صفية بنت حيي تعرفون انها يعني من احد كبار اليهود اوصت لقريب لها لكن يعني يكاد  
يكون اجماع بين العلماء ان الحربي لا - [02:36:11](#)

يجوز الوصية له والذمي يجوز. يعني اه في قول جمهور السلف يجوز الوقف على على حلمي لان الصدقة تجوز عليه. وهذه من جملة  
الصدقات. الكتاب يعني؟ الذمي الذي يكون في اه - [02:36:31](#)

يعني داخل بلاد المسلمين من من الكفار معاهد ايه يعني غير الحربي الحربي لا آا يعني هل يجوز له او لا يجوز؟ يعني هل ننزل هذا  
الشخص منزلة اهل الذمة؟ لانه بالنسبة لها هذا بلدها - [02:36:51](#)

هي ليس لها بلد غيره. على كل حال يعني محتمل هذا نعم. ها؟ الذمي في قول جمهور السلف انه قصة ام المؤمنين صفية رضي الله  
عنها نعم قال اخبرنا محمد - [02:37:11](#)

قال حدثنا عن ابيه عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن. ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وحين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين. فقال يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني  
عبدي مهاف - [02:37:31](#)

لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا. يا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني  
عنك من - [02:37:51](#)

والله شيئا يا فاطمة سليبي ما شئت لا اغني عنك من الله شيئا. قال فنسعى ابن ابراهيم قال ابو معاوية قال حدثنا هشام وابن عروة

عن به عن عائشة قالت لما نزلت هذه الآية وانذر عشيرتك الاقربين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة - [02:38:01](#)  
مات محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب. لا اغني عنك من الله شيئاً. اسألوني من مالي ما شئتم. باب باب اذا  
مات الفجأة هل يستحب لاهله ان يتصدقوا عنه؟ قال قال محمد ابن سلمة قال حدثنا ابن القاسم عن مالك عن هشام ابن عروة عن به  
عن عائشة ان رجلا - [02:38:21](#)

قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي نفسها وانها لو تكلمت تصدقت افعتصدقوا عنها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فتصدقا عنها. قال ما الحارث بن مسكين قراءة علي وانا اسمع عن ابن القاسم عن مالك عن سعيد بن عمرو بن - [02:38:41](#)  
ابن السعيد ابن سعد ابن عباد عن به عن جده. قال خرج سعد ابن عباد عن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وحضرت  
امه الوفاة بالمدينة فقيرة لها اوصي فقالت فيما اوصي المال مال سعد قد توفيت قبل ان يقدم سعد فلما قدم سعد ذكر ذلك له فقال  
يا رسول الله هل ينفعها ان اتصدق - [02:39:01](#)

عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم. فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه. باب فضل الصلاة على النبي الذي لا  
يملك ملكا مطلقا ليس له ان يوصي او يوقف لكن اختلف في مسألة ذكرها المصنف هذا في الباب الذي قبل في - [02:39:21](#)  
هنا في باب وقف المشاع. المشاع الذي لم يقسم. لما ذكر حديث عمر قال ان سهمي الذي بخير. هذه المسألة يعني كثير من السلف  
يعني يجوز الوقف يعني بل جمهور العلماء احمد والشافعي ومالك رحمهم الله - [02:39:41](#)  
يجوز وقف المشاة مع انه ما بعد قسم في ليسوا افتتحوا خبير عنوة افتتحوا عنوة كما مر علينا هل يجوز؟ يعني آا القائمة الثلاثة يرون  
انه جائز. يعني لانهم يريدون ان يفتحوا الباب في الخير. صحيح انهم - [02:40:01](#)

قبظه لكنه في معنى القبر. لماذا؟ لان الاسم موجودة وانه سيؤول هذا الامر لكن لا يدري ما هو كم هو. فهذا قال وهذا هو الصحيح  
انه يجوز لان الشريعة تحب فتح الباب للخير نعم - [02:40:21](#)  
نعم لا في مسألة اسوأ من هذه لو ان شسمه ولي الامر رأى الا تقسم مثلا هذا على الصحيح من قولين العلماء نعم له ذلك. وهي مسألة  
حصل فيها ثلاث يعني ثلاث - [02:40:41](#)

رسائل بين ثلاثة من العلماء بين ابن فركاح والنووي وشيخ الاسلام تيمية ثلاثة وانه يرد على ابن فركح في مسألة مشهورة يعني يعني  
في مسألة تسمى مسألة قسمة الغنائم. ولكل يعني كل واحد منهم كتب يعني سأل الثاني رد عليه مشهور على المسألة على كل حال -  
[02:41:01](#)

ويسمى مسألة الغاء مسألة الغنائم هي فلكن لو جاء الامام وحكم بانه يعني انه لا بين الغانمين وانما يجعل وقفا على المسلمين مثلا. لو  
حصل هذا. او لا هل له هذا؟ لكن على فرضية انه له هذا - [02:41:21](#)

ظاهر هذا؟ خلاص قد وقع اجره على الله. هذا الذي اوقف المشاع هذا اجره على الله. نعم باب فضل الصدقة عن الميت. قال قرن علي  
بن حجر قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:41:41](#)  
قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة. من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعوه له. قال علي ابن قال اسماعيل وعن  
العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي  
مات وترك مالا ولم يصب - [02:42:01](#)

يكفر عنه ان اتصدق عنه؟ قال نعم. قال فرن موسى ابن سعيد قال حدثنا هشام ابن عبد الملك قال حدثنا حماد ابن سلمة عن الثقافي  
قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان امي اوصت ان تعتق عنها رقبة وانا عندي جارية - [02:42:21](#)

النوبية فيجزئ افيجزئ عني ان اعتقها عنها؟ قال ائتني بها فاتيت بها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من ربك؟ قالت الله قال من  
انا؟ قالت انت رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فاعتقها فانها مؤمنة. قال قرن الحسين بن عيسى قال - [02:42:41](#)  
عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان سعدا سأل النبي صلى الله عليه وسلم يرسم اختبار المسلم اللي يدخل في البيت نختبره  
يعني؟ ايه لو واحد دخل دخل في الاسلام وعلمه اول والي نختبره نختبره ايوه يقول لك من - [02:43:01](#)

سألها النبي أسأل جارية قال له من انا؟ هو النبي صلى الله عليه وسلم سبب قولها قوله لها يعني اين الله؟ اين الله؟ اي يعني اين الله؟ لانها لان تعرفون الرقبة في قول جمهور العلماء يجب ان تكون مؤمنة. كما قال - [02:43:21](#)

الله عز وجل في دية القتل. قال مؤمنة فجعلها مؤمنة وقال هناك في المجادلة قالوا تحرير رقبة ايضا مؤمنة فالايامن شرط في العتق في طائف الكفارات شرط فيها. عند جمهور العلماء على كل حال. ولا حصل فيها خلاف فهو كيف يعرف انها مسلمة - [02:43:41](#)

لان الموالي غير المسلمين كانوا في المدينة موجودين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. بل ان يعني سيرين او شيرين اخت آآ ماريما القبطية التي تزوجها تسرها النبي صلى الله عليه وسلم يعني سرية - [02:44:11](#)

هذه ما اسلمت الا في خلافة عمر وكانت اهديت له فاطن اهداها اظن بحسان ان نسيت الان ما اسلمت الا في عهد عمر فكانوا موجودين. فكيف يتأكد ان يعني قال لها اين الله؟ قالت في السماء - [02:44:31](#)

على الفطرة. قال من انا؟ قال قالت رسول الله. قال اعتقها فانها مؤمنة. حنا بعض الناس الان الله الخلافات لازم تصير على رأيه مئة بالمئة. يعني تسعة وتسعين ما يمشي معهم. مئة بالمئة حتى - [02:44:51](#)

اطلق عليك وسط الايمان الله المستعان. فيتذابح المسلمون في بلدان يعني على اراء مع الاسف يعني لعلهم لا يسألون عنها يوم القيامة. ولكن يتذابحون على الدنيا. جعلوا الدين امامهم الله المستعان. نعم - [02:45:11](#)

قال اخبرنا الحسين ابن عيسى قال مال سفيان عن عمرو عن حرمة عن ابن عباس ان سعد سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت ولم توصي لا تتصدق عنه؟ قال نعم. قال ابونا احمد بن الازهري قال حدثنا رؤوف بن عبادة قال حدثنا زكريا بن اسحاق قال حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس. الا رجل قال - [02:45:31](#)

رسول الله ان امي ان امه توفيت افينفعها؟ ان تصدقت عنها؟ قال نعم. قال فان لي مخرفا فاشهدك اني قد تصدقت عنها قال اخبرني هارون ابن عبد الله قال حدثنا عفان قال حدثنا سليمان ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس - [02:45:51](#)

عن سعد ابن عبادة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها ندر افيجزئ عنها ان اعتق عنها؟ قال اعتق عن امك. قال اخبرنا محمد واحمد ابو يوسف الصيدلاني عن عيسى وهو ابن يونس عن الازاعي عن الزبيري اخبره عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ابن عباس عن سعد ابن عبادة انه - [02:46:11](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها. قال امرنا محمد محمد ابن صدقة الحمصي قال حدثنا محمد ابن شعيب عن الازاعي عن الزهري اخبره عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن سعد ابن عبادة انه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم - [02:46:31](#)

عليه وسلم في نذر كان على امه فماتت قبل ان تقضيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها. قال اخبرنا العباس ابن الوليد ابن في مزيد قال اخبرني ابي قال حدثنا الازاعي قال اخبرني الزهري ان عبيد الله بن عبد الله اخبره. علمنا عن ابن عباس قال - [02:46:51](#)

افتى سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها نعم - [02:47:11](#)